الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

التـــقاضـــي الإلكتـــروني في الجـــزائر

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر تخصص دولة ومؤسسات

من تقديم الطالب (ة):

- شاوش بلال ضيف
- حوسو أيمن

تحت إشراف

أ/ غواس حسينة

اللقب والإسم	الرتبة العلمية	الصفة
بوغازي مريم	أستاذ محاضر	رئيسا
غواس حسينة	أستاذ محاضر	مشرفا ومقررا
بوالشعور وفاء	أستاذ محاضر	مناقشا

دورة جوان 2023

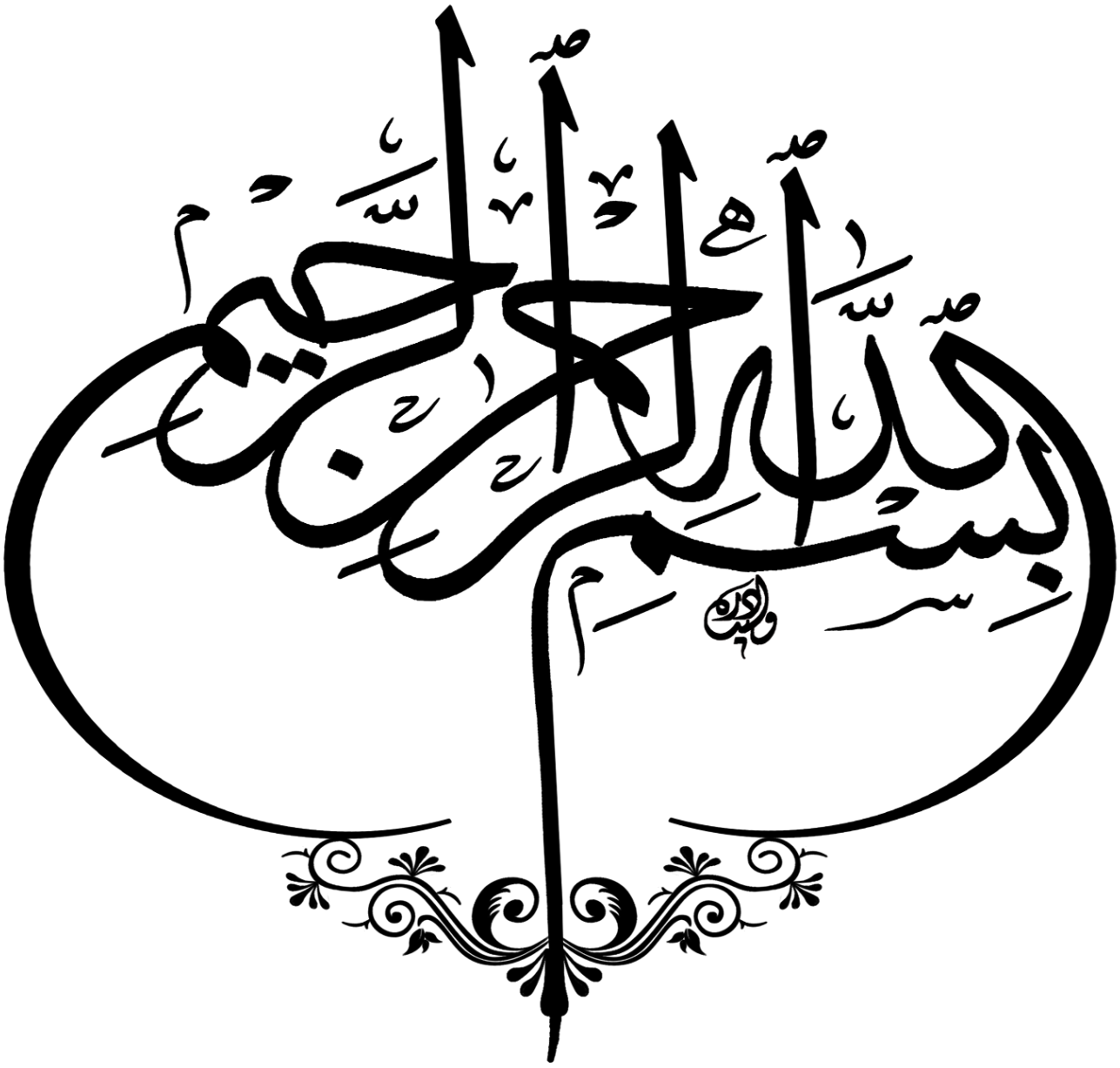
بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي وعملي إلى:

من قال في شأنهما الله عز وجل

"وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا"

- والدي الكريمين أطال الله في عمرهما -

اللذان سهرا من أجلي وبذلا كل ما في وسعهما لأصل إلى مبتغاي

كما أهدي هذا العمل إلى أختي سعادو وسام

إلى جميع أصدقائي وكل من يعرفني

إلى هؤلاء جميعا أهدي هذا العمل ممزوجا بأسمى آيات

الشكر والامتنان.

بـــلال ضيف

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي وعملي إلى:

من قال في شأنهما الله عز وجل

"وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا"

- والدي الكريمين أطال الله في عمرهما –

اللذان سهرا من أجلي وبذلا كل ما في وسعهما لأصل إلى مبتغاي

كما أهدي هذا العمل إلى إخوتي طارق ،ايهاب وصلاح الدين

إلى جميع أصدقائي وكل من يعرفني

إلى هؤلاء جميعا أهدي هذا العمل ممزوجا بأسمى آيات

الشكر والامتنان.

أيـــمن

كلمة شكر

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على رسوله الكريم ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

بادئا نشكر ونحمد رب العباد العلي القدير شكرا جزيلا طيبا مباركا فيه الذي أنارنا بالعلم وزيننا بالحلم، وأكرمنا بالتقوى، وأنعم علينا بالعافية، وأنار طريقنا ويسر ووفقنا وأعاننا في إتمام هذه الدراسة وتقديمها على الشكل الذي عليه اليوم، فله الحمد والشكر وهو الرّحمان المستعان.

وعرفانا بالمساعدات التي قدمت حتى يخرج هذا العمل إلى النور نتقدم بجزيل الشكر والتقدير والعرفان للأستاذة الدكتورة غواس حسينة، التي قبلت تواضعا الإشراف على هذا العمل، فلها أخلص تحية وأعظم تقدير على كل ما قدمته لنا من توجيهات وإرشادات، وكل ما خصتنا به من جهد ووقت طوال إشرافها على هذه الدراسة.

ونتوجه بشكر كذلك لأختي سعاد شاوش التي ساعدتني كثيرا في هذه الدراسة

وشكري موصول كذلك لكل من:

السادة أعضاء لجنة المناقشة الذين تفضلوا بالموافقة للحكم على هذه الرسالة وخصص كل منهم وقت لقراءتها وتقييمها.

إلى كل هؤلاء أقول شكرا جزيلا...

"وما توفيقي إلا بالله"

بلال ضيف مأمن

مقـــــدمة

إن قطاع القضاء كغيره من القطاعات سارع في مواكبة التطورات الحاصلة في العالم من خلال الاعتماد على تقنيات الحاسوب الآلي في إدارة العمل القضائي من خلال مايسمى بنظام التقاضي الإلكتروني ذلك قصد الرقي بقطاع العدالة وعصرنته، وتجسيدا لفكرة تسيير المرفق العام إلكترونيا.

يعد نظام التقاضي الإلكتروني آلية مستحدثة لتطبيق نظام قضائي جديد قائم على أسس وقواعد وأحكام قضائية في ظل عصر المعلوماتية والتقنية الرقمية،حيث يتم بموجبه تطبيق كافة إجراءات التقاضي عن طريق المحكمة الإلكترونية بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الإنترنت بغرض سرعة الفصل في الدعاوى وتسهيل إجراءاتها على المتقاضين.

والجزائر كغيرها من الدول خطت خطوة ملمومسة في إعتماد نظام التقاضي الإلكتروني والتوجه نحو نظام المحاكمة الإلكترونية في إطار عصرنة العدالة منذ سنة2015 و هذا بموجب سن القانون رقم 15-03 [1] المتعلق بعصرنة العدالة وبموجب تعديل قانون الإجراءات الجزائية في نفس السنة الأمر رقم 15-02[2] إلا أنه لم يتم العمل بهذه التقنية عن نطاق واسع إلا خلال سنة 2020 كوسيلة حتمية فرضها وباء كورونا لإستمرار النشاط القضائي في قطاع العدالة من خلال تعديل قانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر 20-04[3].

1-أهمية الموضوع:

1-1 الأهمية العلمية: تتمثل الأهمية العلمية لدراسة هذا الموضوع في معالجة النصوص القانونية المكرسة للتقاضي الإلكتروني، فمن خلال تحليلنا لكل من القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة والأمر 15-02 والأمر 20-04 المتعلقين بتعديل قانون الإجراءات الجزائية وذلك نظرا للمزايا التي يتمتع بها نظام التقاضي الإلكتروني حيث ساهم في تسهيل وتبسيط أساليب التسيير القضائي وتطوير

[1] القانون رقم 15-03 المؤرخ في 1فبراير 2015، **المتعلق بعصرنة العدالة**،الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد06،الصادرة بتاريخ 10 فبراير 2015.

[2] الأمر رقم 15-02 المؤرخ في 23 يوليو 2015 المعدل والمتمم للأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يوليو 1966، **المتضمن قانون الإجرءات الجزائية**، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد40، 23 يوليو 2015.

[3] الأمر رقم 20-04 مؤرخ في 30 أوت 2020 المعدل والمتمم الأمر 66-155 المؤرخ في 8 يوليو 1966، **المتضمن قانون الإجراءات الجزائية**، الجريدة الرسمية الجزائرية ، العدد 51، الصادرة بتاريخ31 أوت 2020.

الخدمة القضائية عن بعد لصالح المواطن وبالتالي القضاء على مشاكل التقاضي التقليدي الذي يتميز ببطء الإجراءات.

1-2الأهمية العملية: تتمثل الأهمية العملية في الفوائد والميزات التي سيتدعم بها المتقاضي وقطاع العدالة.

2-أسباب اختيار الموضوع: هناك عدة أسباب دعتنا إلى إختيار هذا الموضوع منها ماهو ذاتي ومنها ماهو موضوعي:

2-1الأسباب الذاتية:

فمن الأسباب الذاتية الدافعة إلى دراسة هذا الموضوع هو الميل الشخصي للموضوعات التي تتسم بالغموض والرغبة في دراسة موضوع التقاضي الإلكتروني في الجزائر، وذلك بعدما إعتمد هذا النظام من قبل وزير العدل منذ بداية جائحة كورونا ورغبتنا في في معالجة اللبس المحيط به، خاصة بعد تفشي فيروس كوفيد 19 الذي قلب الموازين رأسا على عقب في القطاع القضائي.

2-2الأسباب الموضوعية:

تعود الأسباب الموضوعية لإختيار هذا الموضوع لكونه من الأمور المستحدثة في مجال التقاضي، كما أنه موضوع حيوي وفعال إضافة إلى رغبتنا في الاطلاع على مختلف القوانين والإجراءات التي تم سنها في الجزائر لتطبيقه ومعرفة مدى تبني هذا النظام في الجزائر.

3-أهداف الموضوع:

نسعى من خلال هذا البحث إلى توضيح أهمية التقاضي الإلكتروني وإنعكاسته على تطوير مرفق القضاء، وكذلك تكوين ثقافة قانونية لدى المواطنين لضمان حقوقهم وحرياتهم أثناء التقاضي عن بعد، كما نسعى إلى إبراز الآليات القانونية التي وضعها المشرع في مجال التقاضي الإلكتروني.

4- إشكالية الموضوع:

بناءا على ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

ماهي مظاهر تكريس التقاضي الإلكتروني في الجزائر؟

ويندرج تحت هذا التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

- ما مفهوم التقاضي الإلكتروني؟
- ماهي القواعد الإجرائية المتبعة في نظام التقاضي الإلكتروني بالجزائر؟

5-المنهج المتبع في الموضوع

تم الإعتماد على المنهج الوصفي من خلال وصف كل مايتعلق بنظام التقاضي الإلكتروني في الجزائر كالمفهوم والإجراءات المتبعة لتطبيقه، كما تم الاعتماد على المنهج التحليلي وذلك من خلال تحليل مختلف النصوص القانونية المستحدثة وتفسيرها علميا للوصول إلى حلول للإشكالية المطروحة منها قانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة وكذلك الأمر رقم 20-04 الذي يعدل قانون الإجراءات الجزائية.

6-صعوبات الموضوع:

كأي بحث علمي واجهنا عدة صعوبات بسبب حداثة موضوع التقاضي الإلكتروني، وندرة المراجع والمصادر المتخصصة حول الموضوع في المكتبة الجزائرية.

للإجابة على الإشكالية السابقة قمنا بتقسيم الموضوع إلى فصلين حيث سنتناول في الفصل الأول الإطار المفاهيمي للتقاضي الإلكتروني والذي قسمناه بدوره إلى مبحثين يتضمن المبحث الأول ماهية التقاضي الإلكتروني بينما المبحث الثاني يتضمن متطلبات التقاضي الإلكتروني ،أما الفصل الثاني فقد خصصناه للتعرف على مدى تكريس التقاضي الإلكتروني في الجزائر ،والذي يتضمن مبحثين، سنتطرق في المبحث الأول إلى واقع تطبيق التقاضي الإلكتروني في الجزائر، أما المبحث الثاني فتناولنا فيه القواعد الإجرائية للتقاضي الإلكتروني في الجزائر وتقييمه.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للتقاضي الإلكتـــــروني

يعد التقاضي الإلكتروني من الإنجازات التي تمخضت عن الثورة المعلوماتية وظهور مايسمى بالعالم الإفتراضي،حيث هذا ظهر المصطلح في بداية الألفية الثالثة ويعد آخر ماتوصل له العقل البشري في ظل التقدم التكنولوجي المعاصر،لما له من انعكاس إيجابي على عملية التقاضي بصورة عامة ذلك من خلال استثمار الوقت بإتباع إجراءات حديثة ومتطورة من أجل تحقيق العدالة بين المواطنين بأقصر الطرق وأسرعها. كما ينجم عنه توسع دائرة التقاضي ليشمل أقاليم خارج نطاق الإختصاص المقرر سابقا بموجب القانون ليصل إلى أقاليم دولية ، ومنه يمكن وزارة العدل من تجاوز مشكلة البعد الجغرافي بين الدول وتكاليفها الباهضة.

وبالنظر لما يتمتع به التقاضي الإلكتروني من أهمية بالغة تسعى معظم الدول لتبني هذا النظام وعليه سوف نتطرق في هذا الفصل إلى ماهية التقاضي الإلكتروني في (المبحث الأول)، وإلى متطلباته في (المبحث الثاني).

المبحث الأول: ماهية التقاضي الإلكتروني.

يعتبر التقاضي الإلكتروني حديث النشأة وكان وليدا للتطور التكنولوجي الذي اقتحم جل مجالات الحياة ومنها مجال القضاء بهدف تبسيط وتسهيل إجراءات التقاضي حتى يصبح القضاء في خدمة المتقاضي، وكذا كل العاملين في مجاله، ولهذا سنسلط الضوء على تعريف التقاضي الإلكتروني في (المطلب الأول) وخصائصه في (المطلب الثاني) وسنتناول كذلك أنواعه في (المطلب الثالث).

المطلب الأول: تعريف التقاضي الإلكتروني.

للإحاطة بمفهوم التقاضي الإلكتروني وتوضيح معناه توضيحا دقيقا، سنتطرق إلى التعريف اللغوي لهذا المصطلح في (الفرع01) والتعريف الفقهي (الفرع02)، وأخيرا التعريف القانوني في (الفرع03).

الفرع 01: التعريف اللغوي.

لقد تضمنت قواميس اللغة العربية عدة تعريفات لكلمة التقاضي حيث اختلفت باختلاف استعمالاتها، فالتقاضي في اللغة كلمة مشتقة من الفعل **قضى،يقضي،قضاء** والجمع **قضاة** ويقال تقاضى المتخاصمان إلى القاضي أي تحاكم وترافع إليه أي اللجوء إلى المحاكم لتسوية النزاع[1].

أما التعريف اللغوي لكلمة الإلكتروني فنجد أنه قد عرفه باستعمالاته فيقال شهادة التوثيق الإلكتروني بمعنى شهادة تثبت العلاقة ما بين الموقع والمحرر الإلكتروني المنسوب إليه صادر عن جهة التوثيق، ويقال كذلك وسيلة الدفع الإلكتروني أي وسيلة التي تمكن صاحبها من القيام بعمليات الأداء المباشر عن بعد عبر شبكات العامة[2] .

الفرع 02: التعريف القانوني.

باستقراء القانون رقم 15_03المتضمن عصرنة قطاع العدالة، نجد أنه جسد في مواده ألية التقاضي الإلكتروني من خلال نص المادة الأولى "يهدف هذا القانون إلى عصرنة سير قطاع العدالة

[1] أنظر، المعنى اللغوي لكلمة التقاضي، قاموس المعاني الجامع، منشور على الموقع التالي **w.w.w.almaany.com** تمت زيارته بتاريخ 2023/03/03 على، الساعة 10؛30.

[2] المرجع نفسه، **w.w.w.almaany.com**،بتاريخ 2023/30/30، الساعة 13؛32.

من خلال وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل، إرسال الوثائق والمحررات القضائية بطريقة إلكترونية، استخدام تقنية المحادثة عن بعد في الإجراءات القضائية".

أما المادة الثانية فقد تطرقت لنطاق المنظومة المعلوماتية المركزية للمعالجة الآلية للمعطيات في وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها، كذلك الجهات القضائية الخاصة بالنظام العادي والنظام الإداري ومحكمة التنازع[1].

نستنتج من التعاريف السابقة أن التقاضي الإلكتروني يغني المحاميين والمتقاضين من القيام بالإجراءات العادية الكلاسيكية ومن تقديم الكميات الهائلة من الأوراق والمستندات المرتبطة بالقضية والتي تمتلئ بها قاعات وغرف المحكمة، كما يخفف من التزاحم على القاضي ويسمح للمحاكم بأداء وظيفتها بطريقة أكثر فعالية.

الفرع 03: التعريف الفقهي.

تعددت التعريفات الفقهية لمصطلح التقاضي الإلكتروني، واختلفت باختلاف وجهات نظر الفقهاء شكلا ومضمونا وعليه سنتطرق لبعض التعريفات إذ لا يتسع المجال لذكرها كلها، فمن بين هذه التعريفات نذكر:

أن التقاضي الإلكتروني نظام تقني من خلاله يمكن للمدعي أن يرفع دعواه، يسجلها ويقدم المستندات، ويحضر الجلسات ويصدر الحكم في النزاع دون أن يتنقل إلى مبنى المحكمة وذلك باستعمال وسائل الاتصال الإلكتروني[2].

كما يعرف كذلك على أنه نقل مستندات التقاضي الإلكتروني إلى المحكمة عبر البريد الإلكتروني حيث يتم فحص هذه المستندات بواسطة الموظف المختص وإصدار قرار بشأنها بالقبول أو الرفض وإرسال إشعار إلى المتقاضي يفيده علما بما تم بشأن هذه المستندات[3].

---

[1] راجع نص المادتين 01 و02، من قانون رقم 15-03، **السابق ذكره**.

[2] ليلى عصماني، **نظام التقاضي الالكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية**، مجلة المفكر تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران02، الجزائر، العدد13، 2016/02/13، ص217. محملة من الموقع التالي:.w.w.w.asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ 2023/01/10.

[3] خالد ممدوح ابراهيم، **التقاضي الالكتروني، الدعوى الالكترونية وإجراءاتها**، طبعة الأولى، دار الفكر جامعي، الاسكندرية، مصر، 2008، ص 12.

كما عرفه جانب من الفقه على أنه سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بنظر الدعوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة، ضمن نظام أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل، تعتمد منهج تقنية شبكة الربط الدولية (الإنترنت)وبرامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية بنظر للدعاوى والفصل فيها وتنفيذ الأحكام بغية الوصول لفصل سريع للدعاوى والتسهيل على المتقاضين[1].

وعليه يمكن تعريف التقاضي الإلكتروني تعريفا مختصرا، بأنه عبارة عن آلية مستحدثة في صيغتها القضائية تستعمل فيها الوسائل الإلكترونية المرئية والسمعية في مباشرة الدعاوى القضائية والفصل في المنازعات.

المطلب الثاني: خصائص التقاضي الإلكتروني.

يفرض التقدم العلمي والتكنولوجي الانتقال إلى واقع جديد يتفق مع المعطيات التي فرضتها مستلزمات التقدم وقوانينه وآليات التعامل معه، حيث واكب التقاضي الإلكتروني هذا التطور واعتمد على شبكة الإنترنت مقارنة مع الطريقة التقليدية التي اعتمدت على العمل اليدوي أكثر منه الإلكتروني، ويمكن أن نحدد أهم خصائص التقاضي الإلكتروني على النحو التالي:

أولا: اختفاء الوثائق الورقية وظهور الوثائق الإلكترونية.

تتميز إجراءات التقاضي الإلكتروني بعدم وجود أية وثائق ورقية متبادلة في إجراء المعاملات، إذ أن كافة الإجراءات والمراسلات بين طرفي التقاضي تتم إلكترونيا دون استخدام أي أوراق، وهو ما يتفق مع الغرض من التقاضي عبر الإنترنت وهو خلق مجتمع المعاملات اللاورقية، وهكذا تصبح الرسالة الإلكترونية هي السند القانوني الوحيد المتاح لكلا الطرفين في حالة نشوء أي نزاع بينهما، حيث أن استخدام الوثائق الإلكترونية له عديد من المميزات كتخفيض تداول وتخزين الملفات الورقية للدعاوى في المحاكم وقلة فقدان ملفات القضايا وكذلك سهولة الاطلاع عليها والوصول لها[2].

ثانيا: سرعة تنفيذ إجراءات التقاضي.

---

[1] خليل محمد، برابح زيان، **التقاضي الالكتروني في القانون الجزائري**، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية،جامعة المدية ،الجزائر، العدد01، 06جوان2022 ،محملة من الموقع التالي: www.asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ2023/01/20.

[2] خالد ممدوح ابراهيم، **المرجع السابق**، ص 37و36.

تساعد إجراءات التقاضي على سرعة إرسال وتلقي المستندات بين المتقاضين والمحامين، مما يساهم في سرعة البث في القضايا وتوفير الجهد والوقت دون الحاجة إلى الانتقال إلى المحكمة أو المجلس القضائي وهذا عن طريق الاعتماد على الوسائط الإلكترونية من أجهزة كمبيوتر متصلة بشبكة الاتصالات الدولية مما يساهم في سرعة تقديم الخدمة القضائية[1].

ثالثا: الانتقال من نظام الإثبات التقليدي إلى الإثبات الإلكتروني.

يعتبر الإثبات الإلكتروني من أهم وسائل القضاء الإلكتروني، اذ لا يقتصر استخدام الوسائل الإلكترونية على ارسال واستقبال المستندات والاطلاع عليها وسداد الرسوم القضائية، وإنما تستخدم هذه الوسائل في إثبات الإجراءات أمام القضاء الإلكتروني، فنتيجة لتطور الوسائل الإلكترونية ظهرت أدلة إثبات جديدة، حيث أصبح يعتمد على الكتابة الإلكترونية والتوقيع والتصديق الإلكترونين في العمل القضائي ، وفي هذا الصدد تم سن القانون 15-04[2] المنظم للتوقيع والتصديق الإلكترونيين حيث اعتبر التصديق الإلكتروني وسيلة موضوعية تعمل على إضفاء الثقة والحماية للتواقيع الإلكترونية وتضمن السرية حيث عرفت المادة 02[3] من القانون 15-04 التوقيع والتصديق الإلكترونيين أنه بيانات في شكل إلكتروني مرفقة ومرتبطة منطقيا ببيانات إلكترونية تستعمل كوسيلة توثيق هذه البيانات تكون على شكل رموز ومفاتيح التشفير تستعمل من أجل التحقق من التوقيع الإلكتروني ،كما نصت المادة 04من القانون 15-04[4] على طرق حفظ الوثيقة الإلكترونية الموقعة إلكترونيا حيث نصت على " تحفظ الوثيقة الموقعة إلكترونيا في شكلها الأصلي ، ويتم تحديد الكيفيات المتعلقة بحفظ الوثيقة الموقعة إلكترونيا عن طريق التنظيم"، وقد أشارت المادة 05[5] منه على ضرورة توفر البيانات والمعلومات ذات الطابع الشخصي على كامل التراب الوطني والتي تم جمعها من طرف مؤدي خدمات التصديق أو سلطات التصديق الإلكتروني. ويستعمل التوقيع الإلكتروني لتوثيق هوية الموقع وإثبات

---

[1] فاطيمة حايطي، **نظام التقاضي الإلكتروني بين تحسين جودة العمل القضائي وتحديات القضاء الرقمي**، مجلة الدراسات القانونية المقارنة تصدر عن مخبر البحث القانون الخاص المقارن، جامعة تيارت، الجزائر، العدد01، 28جوان 2021، ص 138و 139، محملة من الموقع التالي: w.w.wasjp.cerist.dz. تمت زيارته بتاريخ 2023/01/11.

[2] قانون رقم 15-04، المؤرخ في 1فبراير 2015، **الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين**، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد06، الصادر بتاريخ فبراير 2015.

[3] أنظر، المادة 02 من قانون 15-04 المذكور سابقا.

[4] أنظر، المادة 04 من قانون 15-04، المذكور سابقا.

[5] أنظر، المادة 05 من قانون15-04 المذكور سابقا.

قبوله مضمون الكتابة في الشكل الإلكتروني ومن متطلبات التوقيع الإلكتروني هو أن يمكن تحديد هوية الموقع ويكون مرتبطا بالبيانات الخاصة به ويعتبر التوقيع الإلكتروني وحده مماثلا للتوقيع المكتوب سواء كان لشخص طبيعي أو معنوي هذا ما نصت عليه المادتين 7 و8[1] من قانون 15-04 السابق ذكره. كذلك المادة 04 من القانون 15-03 .المتعلق بعصرنة العدالة نصت على أهمية اعتماد على القانون التوقيع القانوني لأطراف الدعوى والذي يتضمن ما اتفقوا عليه من التزامات عن طريق التوقيع الإلكتروني هذا الأخير عبارة عن مجموعة من بيانات تتخذ شكل الخروف ،الأرقام حيث يسمح بتحديد هوية الشخص ،الموقع ويميزه عن غيره[2] ،أما التصديق الإلكتروني فهو وسيلة فنية آمنة للتحقق من صحة التوقيع أو المحرر حيث يتم نسبته إلى شخص أو كيان معين عبر جهة موثوقة بها أو طرف محايد يطلق عليه مقدم خدمات التصديق[3].

رابعا:تسليم المستندات إلكترونيا عبر شبكات الاتصال .هو نقل أو استقبال أو تنزيل أحد البرامج أو البيانات عبر الأنترنت إلى الكمبيوتر الخاص بالعميل بحيث يمكن نقل الوثائق على خط دون اللجوء إلى العالم الخارجي ،وهو عكس التحميل عن بعد الذي يشكل عملية ارسال ملف أو برنامج إلى جهاز كمبيوتر آخر[4].

خامسا: الاعتماد على الوسيط الإلكتروني.

لابد من وسيط الكتروني ليتحقق التقاضي الإلكتروني ويتمثل في جهاز الكمبيوتر متصل بشبكة الاتصالات الدولية، أو شبكة اتصال خارجي خاصة التي تقوم بنقل التعبير عن الادارة الإلكترونية رغم البعد المكاني لأطراف النزاع مع ضرورة توفير الحماية اللازمة للموقع من التدمير أو الاختراق للمحافظة

[1] أنظر، المادتين07 و08 من قانون 15-04 المذكور سابقا.

[2] أنظر، المادة 04 من قانون15-03 المذكور سابقا.

[3] كاتية ساحلي عادل تواتي، **الإطار القانوني لتصديق الإلكتروني في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون، جامعة بجاية، الجزائر ،2016، ص10.

[4] علا ضيف الله الغامدي، **التقاضي الالكتروني لتطوير فض المنازعات إجراءات الإفلاس**، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة تصدر عن مركز جيل البحث العلمي، جامعة الطائف، بدون بلد النشر، العدد48، مايو 2021، ص 81. محملة من الموقع التالي: http//jilrc.com تمت زيارته بتاريخ 2023/01/10.

على سرية الموقع وخصوصيته ومحتواه، مع الاستمرار في التحديثات الأمنية وإيجاد جدار ناري للموقع[1].

المطلب الثالث: أنواع التقاضي الإلكتروني.

يمكن التمييز بين ثلاث أنواع من نظم المحادثة المرئية عن بعد التقاضي الإلكتروني عن طريق نظام السويتش في (الفرع 01)، التقاضي الإلكتروني عن طريق نظام الاتصال من نقطة لأخرى في (الفرع02)، نظام الحضور المستمر المتقدم (الفرع 03).

الفرع01: التقاضي الإلكتروني عن طريق نظام السويتش.

هذا النوع من التقاضي يتميز بتعدد أماكن الاتصال للمحادثة المرئية بحيث تكون المحكمة في دولة والشهود في دولة أخرى والمتهم في دولة أخرى، وتظهر الشاشة صورة الشخص الذي يتكلم سواء القاضي ،المتهم أو الشاهد.[2]

الفرع 02:التقاضي الإلكتروني عن طريق نظام الاتصال من نقطة لأخرى.

هو نظام للمحادثة المرئية يكون بين المحكمة ومكان تواجد المتهم والشهود إذ يعد أبسط أنظمة الاتصال المرئي المعمول بها وأكثرها استخداما[3].

الفرع 03: نظام الحضور المستمر المتقدم.

بناءات على هذا النوع الأخير فإن الاتصال المرئي المسموع عن بعد يكون بين القاعة الرئيسية التي تجري فيها إجراءات التحقيق وبين عدد كبير من الأماكن الأخرى البعيدة عنها، ويعد هذا النظام من أحدث النظم التطبيقية لتقنية المحادثة المرئية عن بعد، حيث يتم تزويد الأماكن التي تتطلب وجود

---

[1] علا ضيف الله الغامدي، **المرجع السابق**، ص82.

[2] دليلة معزود، **التقاضي الالكتروني في ضوء الواقع المعاصر بالجزائر**، مجلة محلل القانوني تصدر عن مخبر الدولة والإجرام المنظم ،جامعة البويرة،الجزائر ،العدد30،01 جوان 2021،ص17، محملة من الموقع. التالي w.w.w. asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ 2023/01/9.

[3] أسماء صحبي، حورية سويقي، **بلورة نظام التقاضي الإلكتروني وأسسه في القانون الجزائري**، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية تصدر عن كلية الحقوق، جامعة عين تموشنت، الجزائر، العدد الخاص، ديسمبر 2021 ص 188، محملة من الموقع التالي:ـ w.w.w. asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ 2023/01/8.

هذه التقنية بشاشات عرض لصور وأجهزة الصوت التي يتكلم من خلالها المشاركين ويتم تقسيم شاشة عرض الصورة الموجودة في كل مكان إلى أربعة أقسام[1]

المبحث الثاني: متطلبات التقاضي الإلكتروني.

دون شك إن فكرة التقاضي الالكتروني التي تبنتها معظم الدول العالم لا تأتي اعتباطيا وإنما بواسطة تطبيق مجموعة من الشروط واستخدام وسائل قانونية سواء كانت دولية أو إقليمية، ومن خلال هذا المبحث سوف نتعرف على معايير التقاضي الإلكتروني في (المطلب الأول)، ونتحدث عن وسائله في (المطلب الثاني).

المطلب الأول :معايير التقاضي الإلكتروني .

إن تطبيق آلية التقاضي الكتروني يفرض على أي دولة التقيد بجملة من الشروط خاصة فيما يتعلق بمسألة المساعدة القضائية بين الدول. والجدير بالذكر أن القانون الدولي وضع ثلاث شروط أساسية وهي المعايير القانونية على مستوى الدولي وهذا ما سنتناوله(الفرع01)، كما أن المشرع الجزائري حدد مجموعة من الشروط القانونية التي يجب توافرها في التقاضي الإلكتروني وهي المعايير القانونية على المستوى الداخلي وهذا في (الفرع02).

الفرع 01 المعايير القانونية للتقاضي على المستوى الدولي.

بالرجوع إلى أحكام المادة 9[2] من البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية المتبادلة في المسائل الجزائية والذي التوقيع عليه في ستراسبورغ في 2001/11/08، ودخلت حيز التنفيذ 2004/02/01، على اعتبار أن هذه التقنية وليدة مكافحة الفساد والجرائم على المستوى الدولي والتي اعتنقتها الدول من أجل تسهيل عملية التحقيق والتقاضي على المستوى الدولي. يمكن أن نستنتج الشروط الواجب توافرها في التقاضي الإلكتروني والتي يمكن لنا تلخيصها في النقاط التالية:

[1] نصيرة لوني، **التقاضي الالكتروني في الجزائر**، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين تموشنت، الجزائر، العدد الخاص، ديسمبر 2021، محملة من موقع التالي: w.w.w.asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ 2023/03/23.

[2] Projetde2eme Protocole ADDITIONNEL a la convention Européenne d'entraide judicature en matière panel. http//rm.coe.inte. le 25/05/2023 a 12:28.

أولا :عدم تعارض المحادثة المرئية مع المبادئ القانونية والأساسية للدول المطلوب منها التنفيذ.

حيث نصت المادة 2/9 من البرتوكول الإضافي للاتفاقية الأوروبية حيث جاء فيها أنه يوافق الطرف و المطلوب منه تنفيذ المحاكمة عن طريق نظام المحاكمة الإلكترونية بشرط ألا تتعارض هذه الطريقة مع المبادئ الأساسية للقانون الداخلي كما يجب توفر الوسائل التقنية التي تسمح بتنفيذ هذا النظام وتستطيع أي دولة رفضه إن كان مخالف[1].

ثانيا: توفر الوسائل والامكانيات التي تساعد الدولة المعنية على تنفيذ استخدام آلية التقاضي الإلكتروني.

أقرت المادة 9 من البروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية بضرورة توفر الإمكانيات والوسائل الفنية التي تمكن الدولة المنفذة من إجراء ذلك. ما اجاز لها إمكانية الرفض لاستخدام هذه التقنية في حال عدم حيازتها لهذه التجهيزات ومراعاة الجانب المالي لتلك الدولة، كما يمكن أن تعرض عليها الدولة الطالبة لتحقيق عن بعد عبر الوسائل الإلكترونية المساعدة على توفير ما يلزمها من معدات أو خبرات لاستخدام هذه التقنية سواء على سبيل الإعارة أو الهبة[2]

ثالثا: حصر استخدام آلية التقاضي الإلكتروني في سماع الشهود والخبراء من أقاليم مختلفة.

حيث يمكن للسلطات القضائية لإحدى الدول المتعاقدة طلب سماع شخص يتواجد على إقليم دولة أخرى بصفته شاهد أو خبير وذلك عند استحالة المثول الفعلي لهذا الشخص أمامها، وهذا و أشارت إليه الفقرة الأولى من المادة 9 حيث يمكن سماع شخص كشاهد أو خبير من اقليم لآخر إذ تم التأكد من عدم قدرته على المثول الفعلي أمام المحكمة.[3]

---

[1] ربيعة بيدري، نظام التقاضي الإلكتروني وآثره على سياسة التجريم والعقاب، مجلة البصائر للعلوم القانونية والاقتصادية كلية الحقوق، جامعة عين تموشنت الجزائر، العدد الخاص، ديسمبر 2021، ص 386، محملة من الموقع التالي: w.w.w.asjp.cerist dz، تمت زيارته بتاريخ 2022/12/9.

[2] خالد حسن أحمد لطفي، **التقاضي الإلكتروني كنظام قضائي معلوماتي بين النظرية والتطبيق**،الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية،مصر،2020،ص 24و25.

[3] حليمة بلخامسة، لميس بن صويلح، **التقاضي الالكتروني في النظام القضائي الجزائري**، مذكرة لنيل شهادة ماستر في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08ماي قالمة، الجزائر،2022/2021، ص 34و35.

الفرع02: المعايير القانونية للتقاضي الإلكتروني على المستوى الداخلي.

أوجب المشرع الجزائري توافر مجموعة من الشروط التي يجب مراعاتها عند اللجوء لنظام التقاضي الإلكتروني أو ما يعرف عند المشرع الجزائري بنظام استعمال المحادثة المرئية عن بعد في المادتين 441 مكررو 441 مكرر 1 من قانون 15-04، فبالرجوع إلى أحكام هاتين المادتين يمكن استخلاص هذه الشروط[1]:

أولا: مراعاة ظروف خاصة لاستعمال تقنية المحادثة المرئية والتي تتمثل في حسن سير العدالة أو الحفاظ على الأمن أو الصحة العمومية أو أثناء الكوارث الطبيعية.

ثانيا: احترام القواعد والحقوق المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية.

ثالثا: يجب أن تتضمن الوسائل المستعملة في المحادثة التقنية سرية الإرسال، وأمانة وكذا التقاط وعرض كامل المجريات الإجراء المتخذ وفق هذه التقنية.

رابعا: يتم تسجيل التصريحات على دعامة إلكترونية تضمن سلامتها وترفق بملف الإجراءات.

خامسا: يتم استجواب المتهم غير المحبوس أو سماعه أو إجراء مواجهة بينه وبين غيره في مرحلتي التحقيق القضائي أو المحاكمة باستعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد بمقر المحكمة الأقرب من مكان إقامته ويتم تلقي تصريحاته بحضور أمين ضبط وبعد تحقق وكيل الجمهورية المختص إقليميا من هويته[2].

[1] أنظر، المادة 441 من قانون20-04 المذكور سابقا.

[2] انظر، المادة 441 مكرر 1 من قانون 20-04 المذكور سابقا.

المطلب الثاني: وسائل التقاضي الإلكتروني.

يقوم نظام التقاضي الإلكتروني على مجموعة من الركائز التي لا يمكن بدونها أن يطبق هذا النظام تتمثل هذه الركائز في مقومات هذا النظام ومختلف وسائله والتي قد تكون وسائل قانونية نتناولها في (الفرع01)، وسائل تقنية في (الفرع02) ووسائل بشرية في (الفرع 03).

الفرع 01: الوسائل القانونية.

إن استخدام وسائل الاتصال الحديثة لتطبيق إجراءات التقاضي إلكترونيا عبر شبكة الاتصال الدولية يتم بطريقتين الأولى استبعاد القواعد التقليدية و إصدار قانون جدي ينظم تلك القواعد و تطوير ما هو قائم من قواعد اختصاص تقليدية واختيار ما يصلح لتطبيق إجراءات التقاضي الإلكتروني ،لذلك لابد من إعادة النظر في القوانين النافذة لكل دول العالم[1] . من بين أهم هذه الوسائل نجد :

أولا: القانون النموذجي للتجارة الإلكترونية.

إن اعتماد قانون نموذجي بشأن التجارة الإلكترونية سيساعد جميع الدول في تعزيز تشريعاتها التي تقوم على استخدام بدائل للأشكال الورقية للاتصال وتخزين المعلومات وهذا ما أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة يقرراها رقم162/51 في جلستها العامة85 في ديسمبر 1996[2] .

ثانيا :القانون النموذجي للتوقيعات الإلكترونية.

يعد اعتماد هذا القانون عنصرا مفيدا يساعد الدول في تعزيز تشريعاتها حيث توصي الجمعية العامة للأمم المتحدة بأن تولي جميع الدول أهمية لقانون النموذجي بشأن التوقيع الإلكتروني و التجارة الإلكترونية وذلك من خلال توحيد القوانين الواجب تطبيقها على بدائل الأشكال الورقية للاتصال[3] .

---

[1] بدرة خشاب، عبد الحليم حاجي،**التقاضي الالكتروني**، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد البشير الابراهيمي،برج بوعريريج، الجزائر، 2022/2021 ، ص 23.

[2]نسيمة ترجمان، **آلية التقاضي الإلكتروني في البيئة الرقمية**، مجلة الدراسات القانونية تصدر عن مخبر السيادة والعولمة، جامعة المدية، الجزائر، العدد الثاني،2019، ص129، محملة من الموقع التالي: w.w.w. asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ 2022/10/23

[3] خالد حسن أحمد لطفي ،**المرجع السابق** ،ص40.

ثالثا: نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية.

نصت المادة 67 من نظام روما الأساسي على حماية الشهود أو المتهم وهذا بإجراء جزء من المحاكمة في جلسات سرية أو السماح بتقديم الأدلة بوسائل الإلكترونية أو بوسائل خاصة أخرى.[1]

رابعا: القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة.

حيث أقر هذا القانون لأول مرة العمل بتقنية التقاضي الإلكتروني من خلال التبليغ الإلكتروني وإرسال الوثائق والمحررات القضائية بالشكل الإلكتروني وشروط وضمانات لإجراء التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد وهذا من خلال نص المادة 09[2] ، فالمشرع الجزائري اعتبر اللجوء إلى استعمال المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات القضائية إجراء جوازي يستدعيه بعد المسافة وحسن سير العدالة هذا ما أقرته المادة 14[3] من نفس القانون، حيث أن المشرع الجزائري لم يسمح باستعمال هذه التقنية إلا في القضايا الجنحية شريطة موافقة المتهم والنيابة العامة على ذلك وهذا ما نصت عليه المادة 15[4] من قانون عصرنة العدالة .

خامسا:القانون رقم 15-02 المعدل والمتمم للقانون الإجراءات الجزائية الجزائري .

نص القانون 15-02 على جواز سماع الشهود و الخبراء عن طريق الوسائل التقنية والمحادثات المرئية عن بعد ضمن الفصل السادس من الباب الثاني المعنوي بحماية الشهود و الخبراء و الضحايا وهذا من خلال عدم الإشارة لهويتهم كما تحفظ الهوية والعنوان الحقيقيان للشاهد أو الخبير في ملف خاص يمسكه وكيل الجمهورية، كما نصت المادة 65 منه على أنه إذا رأى قاضي التحقيق أن شاهد أو خبير معرض للأخطار فإنه ينبغي في محضر السماع إلى الأسباب التي بررت ذلك حيث نرى أن المشرع الجزائري أحدث نقلة نوعية من خلال تبنيه لهذه التقنية[5] .

---

[1] نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية، أنظر للموقع التالي: **w.w.w un.org/arabic le 6/3/2023 à 14:43**.

[2] أنظر، المادة 4 من قانون 15-03 المذكور سابقا.

[3] أنظر، المادة 15من قانون 15-03 المذكور سابقا.

[4] أنظر، المادة 15 من القانون 15-03 المذكور سابقا.

[5] الأمر 15-02، المذكور سابقا.

الفرع 02: الوسائل التقنية.

لقد ظهرت اليوم وسائل حديثة فرضتها التطورات الحاصلة في العالم التي من أهم سماتها سيادة الوسائل الإلكترونية وخاصة وسائل الاتصال الحديثة التي تعتمد على شبكة الإنترنت ودعائمها والتي تولد عنها ضرورة إنشاء هيئات قضائية إلكترونية ساعدت في تقريب المسافة وإزالة الحواجز بكافة أشكالها بين أطراف الدعوى القضائية ومن أهم هذه الوسائل:

أولا :البريد الالكتروني: إذ يعتبر من أحدث الوسائل وأكثرها استعمالا من قبل مستخدمي الأنترنت، حيث يتيح البريد الإلكتروني للحائزين على عنوان بريد بأن يتصلوا فيما بينهم وإرسال الرسائل الإلكترونية من وإلى العلبة البريدية الإلكترونية إلى كل من المرسل والمرسل إليه الموصولين بشبكة الأنترنت، حيث تتم هذه الخدمة مجانا بدون دفع قيمة مالية ولا يستغرق إرسال رسائل سوى بضعة ثوان، لكن يشترط أن يكون لدى المستخدم عنوان الكتروني وبرنامج للبريد الالكتروني ضمن البرامج التي يحتوي عليها الحاسوب الخاص. ولا يقتصر استخدام هذه الخدمة على الشركات والمؤسسات وإنما يمكن استخدامه أيضا في المحاكم الجزائية حيث يسمح البريد الإلكتروني بإرسال الوثائق ومستندات وكذلك صور متعلقة بقضية جزائية من مكان بعيد عن الموقع المحكمة التي تنظر في الدعوى الجزائية وهو ما سهل عملية التقاضي في حالة عدم إمكانية الحضور أطراف الدعوى العمومية[1]،ويستعمل البريد الإلكتروني في إرسال التبليغات القضائية وملفات الدعاوى.

ثانيا: شبكة الإنترنيت: إن نجاح آلية التقاضي الإلكتروني يستلزم توفير وتفعيل شبكة الأنترنت ،الشبكة العنكبوتية العالمية لتبادل البيانات فيما بينها، فهي تعد دعامة أساسية للتواصل الإلكتروني عبر مواقع الويب لكل منها عنوانه الخاص الذي يشار إليه بأحرف مختصرة [2].

ثالثا: المحكمة الإلكترونية: لغرض تطبيق إجراءات التقاضي الالكتروني لابد من وجود محكمة تعمل بوسائل إلكترونية كأجهزة الحاسوب وما تتضمنها من برامج يباشر من خلالها مجموعة من القضاة النظر في الدعاوى والفصل فيها بموجب تشريعات تخولهم مباشرة الإجراءات القضائية بتلك الوسائل

[1] سعيدة حذوسي، حسيبة بوتاتة، **استعمال الوسائل التكنولوجية الحديثة في إجراءات التقاضي**، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، جامعة البويرة، الجزائر، 2022/2021، ص23.

[2] دليلة معزود، **المرجع السابق**،ص20.

باعتماد تقنيات فائقة في الحداثة لملفات الدعاوى والتي سيتم تدوين الإجراءات القضائية من خلالها أي بمعنى برمجة الدعوى الإلكترونية[1].

فالمحكمة الالكترونية تعرف بأنها" حيز تقني معلوماتي ثنائي الوجود يسمح ببرمجة الدعوى الالكترونية ويتألف من شبكة الربط الدولية، إضافة إلى مبنى المحكمة بحيث يتيح الظهور المكاني الالكتروني لوحدات قضائية وإدارية، ويباشر من خلاله مجموعة من القضاة مهمة النظر في الدعاوى والفصل فيها. حيث لابد من توفر مجموعة من الوسائل حتى تتم عملية التقاضي بفعالية وطريقة جيدة هذه الوسائل تتمثل في موقع الكتروني، الحاسوب السجلات الالكترونية، كاميرا وغيره[2].

الفرع 03 :الوسائل البشرية.

يتوجب لتطبيق إجراءات التقاضي الإلكتروني من خلال الهيئة القضائية الالكترونية وجود ثلاث هيئات أساسية تتمثل في[3] :

أولا: قضاة متخصصون في مجال القضاء الإلكتروني: ويصطلح على تسميتهم ب "قضاة المعلومات" وهم قضاة نظاميون ومتخصصون، يباشرون المحاكمات من خلال موقع كل منهم لدى المحكمة الالكترونية التي لها موقع الكتروني على الأنترنت، ويباشر هؤلاء القضاة تطبيق إجراءات التقاضي وتدوينها في ملف الدعوى الالكترونية.

ثانيا :كتاب ضبط المواقع الإلكترونية: هم حقوقيون أيضا في التقنيات والبرمجيات وتصميم وإدارة المواقع الالكترونية، يقومون بتسجيل الدعاوى وارسالها مع ما تتضمنه من أدلة الإثبات، تجهيز جداول مواعيد الجلسات، استيفاء الرسوم الكترونيا بإحدى الوسائل الالكترونية، الاتصال بأطراف الدعوى وتبليغهم بالحضور في مواعيد الجلسات وأخيرا متابعة الدعاوى وعرض الجلسات.

---

[1] سليمان خليفة رباح، أحمد ابراهيم ذاكر،**دور التقاضي الإلكتروني في الحد من التضخم الإجرائي**، مجلة كلية القانون للعلوم السياسية،جامعة كركوك العراق،العدد 39، 2021، ص540.محملة من الموقع التالي: w.w.w.iasj.net. ، تمت زيارته بتاريخ 2022/12/10.

[2] صفاء أوتاني، **المحكمة الالكترونية (المفهوم والتطبيق)**، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة دمشق، سوريا، العدد01، 2012، ص 170، المحملة من الموقع التالي: http//dmasaisuniversity.edu.sy، تمت زيارته بتاريخ2022/12/12

[3] دليلة معزود، **المرجع السابق**،ص21.

ثالثا :المحامي المعلوماتي : يطلق مصطلح المحامي المعلوماتي على المحامي الذي يحق له تسجيل وتصميم والمرافعة الالكترونية، حيث يستلزم الأمر معرفة علوم الحاسوب ونظم الاتصال وتصميم البرامج والمواقع الالكترونية مع ضرورة وجود الأجهزة والمعدات الحاسوبية المرتبطة بشبكة الاتصال الدولية، هذا ليمكن المحامين من أداء واجباتهم بكل شفافية ومهنية.

خلاصة الفصل الأول.

لقد حاولنا من خلال هذا الفصل تسليط الضوء على نظام التقاضي الإلكتروني وذلك من خلال تحديد الإطار المفاهيمي للتقاضي الالكتروني حيث تعددت تعاريفه حسب آراء الفقهاء والمشرع الجزائري، كما تطرقنا إلى بيان أهم المميزات التي تجعل منه نظاما قضائيا يتميز وينفرد عن باقي الأنظمة الأخرى.

فتطبيق التقاضي الإلكتروني يتطلب إعداد البنية التحتية المناسبة من مختلف المقومات القانونية وكذلك البشرية هذه المقومات أدت إلى ظهور أنواع مختلف للتقاضي الإلكتروني.ولكي يتم تطبيق هذا النظام بشكل جيد يجب على دولة التقيد بمجموعة من الشروط الأساسية التي وضعها القانون الدولي وبين كيفية إستخدامه، ان نظام التقاضي الإلكتروني يتميز بالعديد من خصائص والإيجابيات التي سهلة من عملية التقاضي وهذا ما جعل الجزائر كغيرها من الدول تحاول تكريس هذه آلية في نظامها القضائي من أجل مواكبة التطورات التكنولوجية الحاصلة وهذا ما سوف نتطرق له في الفصل الثاني.

الفصل الثاني

أسس تطبيق نظام التقاضي الإلكتروني في الجـزائر

إن الجزائر في السنوات الأخيرة وفي إطار تنفيذ الأهداف الإستراتجية الكبرى لميثاق إصلاح منظومة العدالة حاولت إستغلال التكنولوجيا في تطوير مرافقها، وهذا من خلال سن بعض القوانين والنصوص من أجل الإستفادة من مزايا التقنيات الحديثة في الإتصالات والتكنولوجيا،فمن ضمن إصلاحتها وسعيا لتحقيق نتائج أفضل تم اللجوء إلى التقاضي الإلكتروني ،حيث كرس المشرع الجزائري استخدام هذه آلية خلال مراحل الدعوى وبين كيفية إستخدامها،كما سن العديد من إجراءات في مجال الجزائي والمدني في الظروف العادية وحتى الإستثنائية وهذا لضمان محاكمة عادلة.غير أن التقاضي الإلكتروني في الجزائر وعلى الرغم من الإيجابيات التي يتمتع بها إلا أنه يواجه العديد من الصعوبات و التحديات التي حالت دون تطبيقه بالشكل أفضل،وفي هذا السياق سنحاول في هذا الفصل التطرق إلى واقع تطبيق التقاضي الإلكتروني في الجزائر في (المبحث الأول) والقواعد الإجرائية للتقاضي الإلكتروني في الجزائروتقييمه في (المبحث الثاني) .

المبحث الأول :واقع تطبيق التقاضي الإلكتروني في الجزائر.

إن اتجاه المشرع الجزائري نحو إصلاح قطاع العدالة وتحسين أدائه عن طريق إصدار قوانين تتيح للمؤسسة القضائية استعمال التكنولوجيا الرقمنة الحديثة،وإستعمال آليات متطورة على شاكلة مرفق عمومي إلكتروني يقدم خدماته بشكل عادي،مع سرعة ونوعية الخدمات تماشيا مع ما يعرفه العالم من استعمال لهذا النوع من التكنولوجيا في قطاع العدالة، وقد خطى المشرع الجزائري خطوة معتبرة في سبيل تكريس ذلك وخاصة بعد صدور القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة والذي أقر في أحكامه استعمال عدة تقنيات إلكترونية في قطاع العدالة والذي تجسد على أرض الواقع من خلال تبني مشروع التقاضي الإلكتروني وسنحاول من خلال هذا المبحث التعرف على بوادر تبني الجزائر لفكرة التقاضي الإلكتروني في (المطلب الأول) وكذلك الأساس القانوني الذي يقوم عليه التقاضي الإلكتروني في الجزائر في(المطلب الثاني) وأخيرا إجراءات رفع دعوى إلكترونيا في الجزائر في(المطلب الثالث) .

المطلب الأول: بوادر تبني الجزائر لفكرة التقاضي الإلكتروني.

بدأت فكرة التقاضي الإلكتروني في الجزائر سنة 2007 من خلال تصريح رئيس الجمهورية بتاريخ 29 أكتوبر 2007 الذي جاء فيه "أن إصلاح العدالة ليس هدافا في حد ذاته وإنما وسيلة مرحلية للارتقاء بالقضاء إلى التحديثات التي تفرضها عملية تحولات داخلية والخارجية[1] ."

فقد حاولت الجزائر في السنوات الأخيرة عصرنة قطاع العدالة وذلك عن طريق مراجعة الترسانة القانونية المتعلقة بسلك القضاء، فقامت بإصدار القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة و الأمر 15-02 حيث تضمن في الفصل السادس منه والمتعلق بحماية الشهود والخبراء في المادة 65[2]مكرر 27 يجوز لجهة الحكم تلقائيا أو بطلب من الأطراف سماع الشاهد مخفي الهوية عن طريق وسائل تقنية تسمح بكتمان هويته بما في ذلك السماع عن طريق المحادثة المرئية عن بعد وإستعمال الأساليب التي تسمح بمعرفة الشخص وصوته، كما أصدرت قانون 15-04 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، وحاولت إنشاء مركز للأنظمة المعلوماتية لوزارة العدل[3]

---

[1] ليلي عصماني،**المرجع السابق** ،ص 222.

[2] أنظر، المادة 65 مكرر 27 من قانون 15-02 المذكور سابقا.

[3] دليلة معزود، **المرجع السابق**، ص25.

فقد تمكن قطاع العدالة من قطع أشواط معتبرة في مجال استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال والتحول نحو العالم الرقمي من أجل الوصول إلى عدالة عصرية بالمعايير الدولية لاسيما في مجال تسهيل اللجوء إلى القضاء لكافة شرائح المجتمع وكذلك من أجل تبسيط وتحسين الإجراءات القضائية وترقية أساليب التسيير القضائي والإداري وكذلك توفير وتطوير الخدمات القضائية عن بعد لفائدة المواطن والمتقاضي.

ومن بين الخدمات القضائية التي أتاحتها وزارة العدل عن بعد نذكر ما يلي:

- اعتمدت تقنية التصديق والتوقيع الإلكترونين في المجال القضائي.
- تمكين المواطن من استخراج القسيمة 03 لصحيفة السوابق القضائية والجنسية ممضتان إلكترونيا عبر الإنترنيت.
- إتاحة إمكانية للمحامين لسحب النسخة العادية من الأحكام والقرارات القضائية الموقعة إلكترونيا عبر الإنترنيت.
- مواصلة رقمنه الملف القضائي في جميع مراحله بما في ذلك التبادل الإلكتروني للعرائض خارج الجلسات.
- توفير خدمة التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة سجلات الحالة المدنية[1].

وبهدف تحسين خدمات مرفق العدالة وعصرنة القطاع وتزامنا مع انتشار وباء كورونا أدرجت وزارة العدل حيز الخدمة بتاريخ 29جويلية2020أرضية إلكترونية جديدة تسمح الأشخاص بتقديم الشكاوي أو العرائض عن بعد دون اللجوء إلى الجهات القضائية[2] .

وتعتبر هذه الخدمة آخر محطات والمشاريع التي تم تطبيقها على أرض الواقع لحد الآن حيث يتميز ببساطة أجزائها وسهولة استعمالها ويتعين للراغب في تقديم الشكوى الولوج إلى الأرضية الإلكترونية المخصصة والمتاحة عبر بوابة الإلكترونية لوزارة العدل والتي أطلق عليها النيابة الإلكترونية حيث تملئ استمارة تسجيل الشكوى أو عريضة عن بعد لمجموعة من المعلومات

[1] عصرنة العدالة على الموقع w.w.w.mjustice.dz/modrnisation.le 25/4/2023a 14;30.

[2] الأرضية الالكترونية لتقديم الشكوى أو العرائض https.radioalgerie.dz/news le 25/4/2023 a 14;32

الشخصية الخاصة بهويته كاملة أو عنوان إقامته ورقم الهاتف المحمول وتحديد نوع شكواه وإدخال مضمونها[1].

المطلب الثاني : الأساس القانوني للتقاضي الإلكتروني في الجزائر.

بالرجوع إلى المنظومة التشريعية نجد مجموعة من القوانين التي تطرقت إلى فكرة عصرنة المرافق العمومية، حيث نجد أن المشرع الجزائري تبنى نظام التقاضي الإلكتروني من خلال صدور القانون رقم 15-03 والمتعلق بعصرنة العدالة الذي يعد خطوة خجولة ولكنها إيجابية مقارنة ببعض الدول العربية الأخرى التي لاتزال رهينة الوسائل التقليدية في عملية التقاضي.

ولقد احتوى هذا القانون على العديد المواد حيث تطرقت المادة 01 لفكرة التقاضي الإلكتروني على النحو التالي وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل وإرسال الوثائق والمحررات القضائية بطريقة الإلكترونية وكذا استخدام المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية في شق الجزائي.

ومن أجل عصرنة قطاع العدالة وضعت أحكام المادة الثانية حيث شملت التنظيم القضائي والاداري بما في ذلك محكمة التنازع.

والمادة التاسعة بينت بأن الجزائر فعليا اعتمدت فكرة التقاضي الإلكتروني من خلال التبليغ وإرسال المحررات القضائية بالطريق الإلكتروني.

تضيف المادة 14أيضا على أنه إذا استدعى بعد المسافة أو تطلب ذلك حسن سير العدالة يمكن استجواب وسماع الأطراف عن طريق المحادثة المرئية عن بعد، مع مراعاة احترام الحقوق والقواعد المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية وفقا للأحكام المنصوص عليها[2].

أما أحكام المادة 15 فحددت نطاق استخدام هذه التقنية في فقراتها الثلاث حيث جاءت كما يلي "يمكن قاضي التحقيق أن يستعمل المحادثة المرئية عن بعد في استجواب أو سماع الشخص وفي إجراء

[1] انظر الموقع http/aljazair.dz.le25/4/2023. A 14:40

[2] أنظر، المادة 14 من قانون 15-03، المذكور سابقا.

مواجهات بين عدة أشخاص" ويمكن لجهة الحكم أيضا أن تستعمل المحادثة المرئية عن بعد لسماع الشهود والأطراف المدنية والخبراء[1].

وأخيرا نصت المادة 16 على مكان إجراء التقاضي الإلكتروني وذلك على النحو التالي "يتم استجواب أو السماع أو المواجهة باستعمال آلية المحادثة المرئية عن بعد لمحكمة الأقرب من مكان إقامة الشخص المطلوب يلقي تصريحاته بحضور وكيل الجمهورية المختص إقليميا وأمين الضبط" ليتحقق وكيل الجمهورية من هوية الشخص الذي يتم سماعه ويحرر محضر عن ذلك، إذا كان شخص المسموع محبوسا تتم المحادثة المرئية عن بعد من المؤسسة العقابية التي يتواجد بها[2] ، هذا وبالإضافة لقانون عصرنة العدالة تم تعديل الأمر رقم 15-02المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية حيث وردت تقنية التقاضي الإلكتروني في قانون الإجراءات الجزائية في الفصل السادس المتعلق بحماية الشهود والخبراء والضحايا، حيث نصت المادة 65 مكرر 27منه بأنه يجوز لجهة الحكم تلقائيا أو بطلب من الأطراف سماع الشاهد مخفي الهوية عن طريق وضع وسائل تقنية تسمح بكتمان هويته، بما في ذلك السماع عن طريق المحادثة المرئية عن بعد واستعمال الأساليب التي لا تسمح بمعرفة صورة الشخص وصوته[3]. بالإضافة لتعديل قانون الإجراءات الجزائية الأمر 20-04 والذي نص في مواده 441 إلى 441 مكرر 11 على إجراءات استعمال الوسائل المسموعة والمرئية أثناء مرحلة التحقيق والمحاكمة.

[1] أنظر، المادة 15 من قانون 15-03 المذكور سابقا.

[2] أنظر، المادة 16 من قانون 15-03المذكور سابقا.

[3] أنظر ،المادة 65 من الأمر 15-02، المذكور سابقا.

المطلب الثالث: إجراءات رفع الدعوى إلكترونيا في الجزائر

يعتمد التقاضي الإلكتروني على إتباع الإجراءات القانونية لرفع الدعوى وبالتالي ليس هناك فرق بين إجراءات رفع الدعوى في التقاضي العادي وإجراءات رفع الدعوى في التقاضي الإلكتروني وهذا ما أكده قانون 22-13[1] معدل ومتمم لقانون 08-09 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية حيث جاء في نصت المادة 815 منه على أن رفع الدعوى أمام المحكمة الإدارية يكون إما بعريضة ورقية أو بالطريقة الإلكترونية[2]إلا من حيث الوسيلة المستحدثة المستعملة وتتمثل خطوات رفع دعوى إلكترونيا رفع الدعوى القضائية إلكترونيا وهذا ما سنتناوله في (الفرع01)،تبليغ الوثائق والإجراءات القضائية إلكترونيا في (الفرع02)،و متابعة ملف الدعوى إلكترونيا في (الفرع03) المحادثة المرئية عن بعد في (الفرع04).

الفرع01: رفع الدعوى القضائية إلكترونيا.

في عملية التقاضي رفع الدعوى أمام المحكمة ودفع الرسوم هو أول إجراء نستخدمه، كذلك الحال بالنسبة للتقاضي الإلكتروني حيث يتم تسجيل الدعوى القضائية الإلكترونية في سجل إلكتروني مخصص لقيد صحف الدعاوى من خلال موقع على شبكة الإنترنت يحمل عنوان معين يستطيع من خلاله الخصوم والمحامين الدخول إلى النظام لتسجيل الدعاوى القضائية وتسليم الوثائق والمستندات.

يقوم المدعي بإعداد عريضة الدعاوي القضائية على قرصين مدمجين يملكان سعة ذاتها، وكذلك المدعي عليه بإعداد لائحته وإدخالها في الموقع.

بعد إعداد العريضة يقوم المدعي بتوكيل المحامي للدفاع عنه بشكل إلكتروني عن طريق الربط الإلكتروني مع أمين الضبط، ويقوم المحامي باستصدار وكالة بالخصومة بعد إدخال بيانته اللازمة المطلوبة ويطلب منه رقمه السري الذي يتحصل عليه من نقابة المحامين ويقوم بتوقعيها إلكترونيا.

يقوم المحامي بإرفاق عريضة الدعوى الموقعة إلكترونيا بريده الإلكتروني ورقم هاتفه لمراسلته إلكترونيا وبعد التحقق من البيانات وكافة الوثائق يتم تسديد رسوم الدعوى إلكترونيا .

---

[1] قانون 22-13 المؤرخ في 12 يوليو 2022 يعدل ويتمم قانون 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008 **والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية**، الجريدة الرسمية، العدد 48، الصادر بتاريخ 17 يوليو 2022.

[2] أنظر، المادة 815، من قانون 22-13، المذكور سابقا.

وبإتمام تسجيل العريضة الدعوى ودفع الرسوم القضائية يتم إجراء التبليغات القضائية[1].

ويجدر الإشارة إلا أنه لا يتم رفع الدعوى القضائية إلكترونيا في الجزائر بل يتم ورقيا أمام أمانة الضبط المحكمة المختصة .

الفرع02:تبليغ الوثائق والإجراءات القضائية إلكترونيا.

خصص المشرع في الفصل الثالث من القانون عصرنة العدالة 15-03 لتنظيم إرسال الوثائق والإجراءات القضائية بالطريقة الإلكترونية حيث نصت المادة 09 منه على طرق جديدة للتبليغ وإرسال الوثائق والمحررات إلى جانب الطرق العادية المنصوص عليه في قانون الإجراءات المدنية ويشترط في وسائل التقنية المستعملة في هذه المراسلات إمكانية التعرف الموثق على أطرف التراسل الإلكتروني ،سلامة الوثائق المرسلة ،أمن وسرية المرسل[2].

ويعتبر البريد الإلكتروني أحد الوسائل الإلكترونية المستعملة في التبليغ الإلكتروني فإذا كان المدعي يعلم بعنوان البريد الإلكتروني للمدعي عليه فيدرجه ضمن عريضة دعواه ويقوم أمين الضبط عبر موقع المحكمة الإلكتروني بإعلام المدعي عليه فتصل إليه كبريد إلكتروني حكومي مضاف إليه رقم الدعوى، تاريخ ومكان انعقاد الجلسة، الرقم السري الذي يمكن الاطلاع على دعواه، أما إذا كان المدعي يجهل بيانات المدعي عليه اللازمة لتبليغه يقوم أمين الضبط من خلال الربط الشبكي قاعدة البيانات للحصول عليها. ويترتب على إرسال العقود و الوثائق بالطريق الإلكتروني إشعار بالاستلام ويكون هذا الإشعار بمثابة تأشيرة وختم يقيد بالاستلام ،بعد استلام أمانة الضبط لعريضة الدعوى ترسل إلى حاسوب المحكمة المختصة[3].

---

[1] نوال بوعبدالله، التقاضي **الإلكتروني كألية من آليات عصرنة قطاع العدالة**، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية تصدر عن كلية الحقوق، جامعة عين تموشنت، الجزائر، العدد الخاص، ديسمبر 2021، ص 96. محملة من الموقع التالي:w.w.w.aspj.cerist.dz تمت زيارته 2023/03/22.

[2] المادة 09، من قانون 15-03، المذكور سابقا.

[3] نوال بوعبدالله، المرجع **السابق** ،ص 97.

الفرع03: متابعة ملف الدعوى إلكترونيا.

الغرض من متابعة الملف إلكترونيا هو تقريب الإدارة من المواطن وتخفيف أعباء التنقل وذلك من خلال تسير إلكتروني للدعوى القضائية و الحصول على رقم سري يتمكن من خلاله صاحب القضية من اللجوء إلى الموقع الخاص به ليرى ما آلت إليه قضيته إذا كانت في المداولة او تم تأجيلها أو حفظ الملف و في أي مستوى كانت سواء في المحكمة أو المجلس القضائي أو على مستوى المحكمة العليا[1].

بالإضافة إلى[2] :

- الاطلاع على مآل القضية عبر الشباك الإلكتروني الموجود على مستوى كل الجهات القضائية لحصول على المعلومات في حينها دون عناء التنقل لمكاتب الضبط.
- الاطلاع على الشباك الإلكتروني للمحكمة العليا ومجلس الدولة انطلاقا من المجالس القضائية.
- توفير خدمة التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية .
- التبادل الإلكتروني في الإبلاغ عن الملفات الجزائية بين قضاة النيابة وقضاة التحقيق.

الفرع 04: المحادثة المرئية عن بعد.

هو نظام جديد يعتمد على تقنية الصوت والصورة داخل أروقة المحاكم بفضل شبكة الألياف البصرية التي تم بها ربط كل المحاكم والمجالس و المؤسسات العقابية عبر كامل التراب الوطني مما يسمح بالتحادث المرئي عن بعد في مجال التحقيقات القضائية كسماع الأطراف و التحقيق معهم عن بعد أو أثناء سير المحاكمة كسماع الشهود والخبراء المتواجدون في أماكن بعيدة، كما يمكن سماع المتهمين في الجنح والمحبوسين في مؤسسات عقابية للتخفيف من إجراءات تنقلهم[3].

---

[1] محمد العيداني، يوسف زروق، **رقمنه مرفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة**، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجلفة، الجزائر، العدد01، 2020، ص 509محملة من الموقع التالي: w.w.w.asjp.cerist.dz تمت زيارته ب تاريخ2023/02/25.

[2] محمد زيدان ، **التقاضي الالكتروني آلية إجرائية عصرية في مواجهة الظروف الطارئة جائحة كورونا نموذج**، مجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية تصدر عن كلية الحقوق، جامعة الجزائر ، العدد 02، 2021،ص257، المحملة من الموقع التالي: w.w.w.asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ 2023/02/25.

[3] محمد العيداني، يوسف زروق ،**المرجع السابق** ، ص 512.

ومن ثم تكون هذه التقنية الإلكترونية قد جسدت الحضور الإلكتروني الذي أصبح يغني عن الحضور الفعلي للأشخاص حيث مكنت هذه التقنية من تحقيق عدة امتيازات كتسهيل الإجراءات القضائية لفائدة المت قاضين واجتناب تحويل المحبوسين ونقل الشهود من مناطق بعيدة للإجراء التحقيق والسماع أثناء المحاكمة، وتتم المحاكمة عن بعد من خلال دخول أطراف الدعوى للمحكمة الإلكترونية عبر جهاز الحاسوب متصل بالإنترنت و بموقع نظام الإلكتروني فبعد الحضور الافتراضي لجميع أطراف الجلسة تبدأ المحاكمة الإلكترونية في سماع أقوال المدعي و المدعى عليه من خلال كاتب الضبط لمحضر الجلسة الإلكتروني تحتوي على كافة المعلومات ويقوم القاضي الإلكتروني بالمحاكمة الإلكترونية من خلال المحضر الإلكتروني الذي تحتوي على أصوات وصور كل من القاضي والمدعي والمدعى عليه و المحامين والشهود وتنتهي المحاكمة بعد طبعها من محضر جلسة المحاكمة وترسل إلى إدارة المحكمة نسخة من ملف الدعوى ويقوم كاتب الضبط المحكمة بإعلان الحكم لأطراف الدعوى فور صدوره للممارسة الاستئناف أو الطعن فيه[1].

لكن على الرغم من اقرار استعمال المحادثة المرئية في المحاكمات الجزائية ،إلا أن استعمال هذه آلية بشكل متزايد خلف استياء وقلق وسط القضاة والمحامين وذلك بسبب مساسها بضمانات المحاكمة العادلة وحقوق المتهمين والموقوفين خاصة مبادئ الوجاهية والعلنية والمساواة ففي مبدأ الوجاهية يعد عدم حضور المتهم لجلسة محاكمته من أكثر الانتقادات الموجهة لآلية المحاكمة عن بعد كون حضور المتهم مهم سواء لجهة الحكم أو للمتهم، فمن الأمور التي يستفيد منها القاضي في كشف الحقيقة هي تقييم لغة الجسد وطريقة تعبير المتهم، أما بالنسبة لمبدأ العلانية فإن العمل بآلية المحادثة المرئية عن بعد يمكن أن يخرق هذا المبدأ حتى بحضور الجمهور للجلسة وهذا لغياب المتهم وافتقاده لعنصر الطمأنينة بوجود رقابة شعبية على القضاء. كما يمكن أن تؤثر المحاكمة المرئية على مبدأ المساواة وذلك من خلال حضور أحد الأطراف الجلسة المحاكمة وهي النيابة العامة وعادة ما تقدم كل مرافعاتها دون عوائق في حين أم المتهم حاضر شكليا فقط مع ما يمكن أن يصاحبه من مشاكل تقنية كانقطاع الصورة أو الصوت أو انقطاع الإرسال كامل[2].

---

[1] دليلة معزوذ،مرجع سبق ذكره،ص 24.

[2] الزين بوخلوط، **آلية المحاكمة عن بعد ومبادئ المحاكمة العادلة**، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية كلية الحقوق، جامعة عين تموشنت، الجزائر، العدد الخاص، ديسمبر 2021، ص85 محملة من الموقع بتاريخ w.w.w.asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ 2023/05/25.

المبحث الثاني: القواعد الإجرائية للتقاضي الإلكتروني في الجزائر وتقييمه.

في إطار مواكبة التطورات في تكنولوجيا المعلومات و الاتصال و استخدمتها في كافة المجالات سعي المشرع الجزائري إلى تطبيق آلية التقاضي الإلكتروني و هذا عن طريق إجراءات التقاضي الإلكتروني و تفعيلها في شق القضائي سواء في المجال الجزائي، المدني أو حتى في الظروف الاستثنائية ولكن بالرغم من انعكاسات إيجابية لنظام التقاضي الإلكتروني إلا أنه وبمجرد تطبيقه على أرض الواقع أظهر العديد من النقائص، ومن خلال هذا المبحث سوف نتطرق إلى القواعد الإجرائية للتقاضي الإلكتروني وهذا في الظروف العادية في (المطلب الأول) و القواعد الإجرائية في الظروف الاستثنائية في(المطلب الثاني)،بالإضافة إلى تطرقنا إلى تقييم آلية التقاضي الإلكتروني في الجزائر (المطلب الثالث).

المطلب الأول: القواعد الإجرائية للتقاضي الإلكتروني في الظروف العادية.

عمل المشرع الجزائري على إدماج آلية التقاضي الإلكتروني في المجال الجزائي وحتى المدني وهذا ما سنتناوله في الفرعين المواليين:

الفرع 01:تطبيق آلية التقاضي الإلكتروني في المجال الجزائي.

وجدت آلية التقاضي الإلكتروني في المجال الجزائي مجالا خصبا للتطبيق، حيث نلمسها من خلال تبني المشرع الجزائري آلية المراقبة الإلكترونية(أولا)، واستعمال المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات القضائية(ثانيا).

أولا: تطبيق المراقبة الإلكترونية.

تعتبر المراقبة الإلكترونية من أهم مصادر التحري التي غالبا ما يستهان بها في البحث والتقصي عن الجرائم سواء التقليدية أو المستحدثة منها الجرائم الإنترنت فهي جزء لا يستغنى عنه في أعمال رجال البحث والتحري إذ يعتبر أسلوب لكشف هذه الجرائم وتسمى حينئذ بالمراقبة الإلكترونية، ولقد تبنى المشرع الجزائري كغيره من التشريعات هذا المفهوم وهذا من خلال المادة 150 مكرر من القانون 18-01المؤرخ في 30يناير 2018 الذي يعدل ويتمم القانون 05-04 في 2005/02/06 والمتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين وهذا في الفصل الرابع من الباب السادس

تحت عنوان الوضع تحت المراقبة الإلكترونية حيث جاء في نص المادة 150مكرر الوضع تحت المراقبة الإلكترونية إجراء يسمح بقضاء المحكوم عليه كل العقوبة أو جزء منها خارج المؤسسة العقابية.

يتمثل الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في حمل الشخص المحكوم عليه طيلة المدة المذكورة في المادة 150مكرر1 لسوار الإلكتروني يسمح بمعرفة تواجده في مكان تحديد الإقامة المبين في المقرر الوضع الصادر عن قاضي تطبيق العقوبات[1].

وهذا ويتم تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية تدريجيا وفق الشروط الضرورية لذلك وهذا ما نص عليه المشرع الجزائري في نص المادتين 150 مكرر15و16بأنه يتم تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية تدريجيا متى توفرت الشروط الضرورية لذلك وأنه تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذا الفصل عند الاقتضاء عن طريق التنظيم[2] .

تولت المادة 150مكررمن القانون 18-01المعدل للقانون تنظيم السجون رقم 05-04تحديد شروط اتخاذ إجراء المراقبة الإلكترونية والمتمثلة في[3] :

- موافقة المحكوم عليه أو ممثله إذا كان قاضيا.
- أن يكون الحكم نهائيا.
- أن يثبت المعني مقر سكن أو إقامة ثابت.
- ألا يضر السوار الإلكتروني بصحة المعني.
- أن يسدد المعني مبالغ الغرامات المحكوم بها عليه.
- كما اشترطت المادة150مكرر1من القانون 18- 01ألا تقرر تنفيذ العقوبة تحت نظام المراقبة الإلكترونية إلا في حالة الإدانة بعقوبة سالبة للحرية ومدتها لا تتجاوز 3 سنوات، أوفي حالة ما إذا كانت العقوبة المتبقية لا تتجاوز هذه المدة، كما لابد من أخذ رأي النيابة العامة بشكل مسبق[4].

---

[1] قانون 18-01 المؤرخ في 30جانفي 2018 المتمم لقانون 05-04 المؤرخ في 6فيفري 2005 ،**المتضمن قانون تنظيم السجون واعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين**،الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 05، الصادر بتاريخ 30 جانفي2018،ص 10.

[2] أنظر للمادتين 150 مكرر 15، 150 مكرر 16 من القانون 18-01، **المذكور سابقا**.

[3] انظر للمادتين 150مكرر 2، 150 مكرر3 من القانون 18-01 ،**المذكور سابقا** .

[4] أنظر المادة 150 مكرر 1، **المذكور سابقا**.

ثانيا: استعمال المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات القضائية.

أقرع المشرع الجزائري إمكانية استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية سواء في مرحلة التحقيق وسماع الشهود أو المواجهة بين الأطراف التنازع أو تلقي تصريحات المتهمين في المؤسسات العقابية ضمن الشروط القانونية مع مراعاة الإجراءات الجنائية واحترام كل مبادئ المحكمة العادلة والمنصفة وذلك بموجب القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة[1].

كما أقر قانون الإجراءات الجزائية 20-04 في الكتاب الثاني مكرر بعنوان استعمال الوسائل الاتصال المسموعة والمرئية أثناء الإجراءات في الباب الأول "الأحكام العامة في المواد من 441إلى 441 مكرر11حيث نجد من خلال هذه المواد أن المشرع بين فيها إجراءات استعمال الوسائل المرئية أثناء مرحلة التحقيق وأثناء مرحلة المحاكمة[2].

كما أجاز الأمر15-2المعدل والمتمم للقانون الإجراءات الجزائية بمقتضى المادة 65 مكرر19وكذا المادة65 مكرر27 إمكانية سماع الشهود عن طريق آلية المحادثة المرئية عن بعد التي تقوم على الاتصال المرئي المسموع والتي يتم استخدامها في إجراءات التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد قصد توفير الحماية اللازمة للشهود من خلال كتمان هويتهم حفاظا على أمنهم باعتبار أن هذه الآلية لا تسمح بمعرفة صور الأشخاص و أصواتهم[3].

وقد حددت المادة 14 من القانون 15-03 والمادة 441 مكرر من القانون 20-04 شروط موضوعية من أجل تحقيق المحاكمة عن بعد وهي:

- إذا استدعى بعد المسافة او تطلب ذلك حسن سير العدالة؛
- الحصول على الموافقة النيابة العامة والمتهم المحبوس، إلا أن المشرع الجزائري من خلال تعديل القانون الإجراءات الجزائية المقتضي الأمر 20-04 تراجع عن هذا الشرط حيث منح القاضي

---

[1] يوسف زواتين، **تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات الجزائية في ظل المحاكمة العادلة**، مذكرة لنيل شهادة الماستر في قانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مستغانم، الجزائر، 2021/2020، ص29.

[2] الأمر 20-04، **المذكور سابقا**.

[3] عبد الغني بن عيرد، هاجر بضياف، **التقاضي الالكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات** ، مجلة الدراسات والبحوث القانونية تصدر عن مخبر الدراسات والبحوث في القانون، جامعة مسيلة، الجزائر، العدد2،2021ص 19. المحملة من الموقع التالي: w.w.w.asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ 2023/02/28.

سلطة تقديرية في إمكانية اللجوء لآلية التقاضي عن بعد حتى في حالة اعترضت النيابة العامة والمتهم عن الامتثال لهذا الإجراء يجب أن يتم تسجيل التصريحات على دعامة تضمن سلامتها؛

- يجب أن تدون التصريحات كاملة وحرفيا على محضر يوقع من طرف القاضي المكلف بالملف وأمين الضبط[1] .

الفرع 02:تطبيق آلية التقاضي الإلكتروني في المجال المدني.

نص المشرع الجزائري على القواعد العامة للتقاضي الإلكتروني في المواد المدنية في قانون 15-03المتعلق بعصرنة العدالة غير أنه لم يحدد له إجراءات خاصة ما يجعل إجراءاته وشروطه العامة لا تختلف عن إجراءات التقاضي العادية في عمومها. أي فيما يتعلق بطريقة رفع الدعوى وإجراءاتها والشروط الشكلية الخاصة بالعرائض والتكليف بالحضور وقواعد الاختصاص النوعي والإقليمي المنصوص عليها في القانون الإجراءات المدنية والإدارية في المواد 13الى 47 منه و تخضع لنفس وسائل الدفاع المنصوص عليها في المواد 48 الى 65من قانون الإجراءات المدنية والإدارية[2] .

لكن في المجمل يمكن القول أن المشرع الجزائري نص على قواعد خاصة للتقاضي الإلكتروني في المواد المدنية في القانون 15-03المتعلق بعصرنة العدالة، وتسعي وزارة العدل الجزائرية لتكريس الإجراءات الخاصة التقاضي الإلكتروني من أجل تمكين استعمال هذه الآلية وهذا بسبب أن التقاضي الإلكتروني في المواد المدنية غير مجسد فعليا لغاية الآن ومن بين هذه الإجراءات:

- تفعيل شبكة القطاعية لوزارة العدل والتي تتضمن قاعدة معلوماتية الغرض منها ربط الاتصال بين مختلف الهيئات القضائية.
- استحداث أرضية النيابة الإلكترونية على الموقع الإلكتروني لوزارة العدل ودخولها حيز الخدمة بتاريخ 28 جويلية 2020 وهي أرضية مخصصة لتلقي الشكاوى والعرائض عن بعد[3].

---

[1] أنظر، المادة 04 من قانون 15-03، المذكور سابقا.

[2] قانون 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008 **متضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية**، الجريدة الرسمية، العدد 21، الصادر بتاريخ 23 أبريل 2008..

[3] حليمة بلخامسة ، لميس صويلح،**المرجع السابق** ، ص 58.

المطلب الثاني: القواعد الإجرائية لتقاضي الإلكتروني في الظروف الإستثنائية.

شرع المشرع الجزائري في العمل بتقنية التقاضي الإلكتروني سنة 2015 وهذا بموجب القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة والذي أحدث ثورة قانونية في المجال التكنولوجي للقطاع بعنوان المحاكمة المرئية عن بعد، غير أنه لم يتم العمل بهذه التقنية على نطاق واسع إلا خلال سنة 2020 كوسيلة حتمية فرضها فيروس كورونا لاستمرار النشاط القضائي وتم تفعيل هذه التقنية بموجب الأمر 20-04المتضمن تعديل قانون الإجراءات الجزائية. وعليه سنتناول في هذا المطلب تفعيل نظام التقاضي الإلكتروني عن بعد في ظل وباء كورونا في (الفرع 01) وإجراءات التقاضي الإلكتروني المستحدثة بموجب الأمر 20-04في (الفرع02).

الفرع 01:تفعيل التقاضي عن بعد في ظل وباء كورونا.

ساهمت إجراءات الحجر الصحي المتخذة لمكافحة وباء كورونا في توقيف العمل القضائي، مما أدى إلى المساس بحقوق المتقاضي ،ورغم أن حق التقاضي مم الحقوق المكفولة لجميع المواطنين إلا أن وزارة العدل لم تتفاعل مع هذه التغيرات الاستثنائية بسرعة حيث أن الجزائر وعلى غير الدول لم تعلن حالة طوارئ الصحية، الأمر الذي أدى خلف العديد من المشاكل لا سيما فيما يتعلق بالطعون السارية خلال الوباء وهذا ما أدى إلي إهدار حقوق المتقاضين، و تبعا لذلك أصدر وزير العدل تعليمة مؤرخة في 14 أفريل 2020 أقر بمقتضاها أن التدابير المتخذة عطلت ممارسة المتقاضين لحقهم في الطعن ضمن الآجال المقررة مما يبرر اللجوء إلى المادة 332 من القانون الإجراءات المدنية وهو ما يعتبر إقرار رسمي من الوزير العدل بأن الوباء هو ظرف استثنائي و دعى للتطبيق المادة 322[1] المتعلقة بسقوط المواعيد حيث نصت على أن كل الآجال المقررة في هذا القانون من أجل ممارسة حق أو من أجل حق يترتب على عدم مراعاتها سقوط الحق، أو سقوط حق ممارسة الطعن باستثناء حالة القوة القاهرة أو وقوع أحداث التأثر على سير مرفق العدالة غير أن إسقاط المواعيد لا يعد حلا مؤقتا خاصة أيام جهل مواعيد الاستئناف العمل القضائي[2].

---

[1] المادة 322 من قانون08-09 مؤرخ ل25 فبراير 2008،**متعلق بقانون الإجراءات المدنية والإدارية**، الجريدة الرسمية الجزائرية ،العدد 21، الصادر بتاريخ 23 أبريل 2008.

[2] نوال عبد الله ، **المرجع السابق** ،ص 100.

وقد فرضت تقنية التقاضي الإلكتروني نفسها خاصة في ظل الأزمة التي شهدها العالم كون هذه إجراءات التي تستخدمها تعتمد على وسائل تقنية ورقمية حديثة مما يوفر جهد والوقت وهذا ما يهدف إيه المشرع الجزائري من خلال تعديل القانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر 20-04.

الفرع 02: إجراءات التقاضي الإلكتروني المستحدثة بموجب الأمر 20-04.

برزت أهمية التقاضي الإلكتروني وحتميته بانتشار وباء كورونا هذا ما دفع المشرع الجزائري لتطرق إليه بنوع من التفصيل واستحداث إجراءات تتماشى مع الظروف المالية.

إن التعديل الذي طرأ على قانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر 20-04 قد وسع من نطاق تقنية المحادثة المرئية عن بعد بعدما كانت جوازيه من طرف المتهم فقط فقد أصبحت حسب نص المادة 441 المكرر من قانون الإجراءات الجزائية بعد التعديل من اختصاص الجهات القضائية جهات التحقيق وجهات الحكم وكذلك من أجل حسن سير العدالة أو الحفاظ على الأمن و الصحة العمومية أو أثناء الكوارث وبالتالي حول المشرع للجهات القضائية صلاحيات واسعة من أجل استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد[1].

كذلك تضمن الأمر تعديل شروط قبول المتهم من أجل اللجوء للتقاضي عن بعد الدي كان مرتبط بموافقته الصريحة، فأصبحت هذه التقنية في الظروف الصحية الاستثنائية التي اجتاحت البلاد ضرورة حتمية يرجع أمر اللجوء إليها للسلطة التقديرية للقاضي وذلك بهدف السرعة في الفصل في القضايا والمحافظة على صحة العامة وهذا على خلاف ما كان يقتضيه القانون 15-03من موافقة النيابة العامة والخصوم أي كان الأمر يتوقف على موافقتهم.

[1] نوال قحموص ، **تفعيل تقنية المحادثة المرئية عن بعد في ظل الأزمة الصحية جائحة كورونا**، دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية تصدر عن مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية ، جامعة تيارت ،الجزائر ، العدد 2، 2021، ص 98. المحملة من الموقع التالي : w.w.w.asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ2023/03/04.

وتجدر الإشارة إلى أنه في حالة ما يقرر إجراء المحاكمة عن بعد و تخلف المتهم عن الحضور فأنه تطبق عليه أحكام المادة 347 من قانون الإجراءات الجزائية ويعتبر الحكم في هذه الحالة حضوريا وهذا حسب ما قضت به المادة 20-04 مكرر 10 من الأمر 20-04[1].

كما تضمن كذلك الأمر 20-04 الذي نص على المحادثة المرئية في مرحلتين التحقيق القضائي أو المحاكمة في حالة استجواب المتهم غير المحبوس أو سماعه أو مواجهته بينه وبين غيره ودلك لمقر المحكمة الأقرب من مكان إقامته حيث يتم تلقي تصريحاته بحضور أمين الضبط وبعد تحقق وكيل الجمهورية المختص إقليميا من هويته[2].

وأخيرا يمكن القول أن وباء كورونا فرض على قطاع العدالة استعمال تقنية المحادثة عن بعد كوسيلة لتحقيق العدالة في الظروف الصحية الصعبة.

المطلب الثالث: تقييم نظام التقاضي الإلكتروني في الجزائر.

إن التقاضي الإلكتروني كغيره من الأنظمة يتميز بمجموعة من الإيجابيات التي تسهل من العمل القضائي وهذا ما سنتناوله في (الفرع 01)، لكن بالرغم من ذلك فهناك العديد من سلبيات التي يعاني منها وهذا ما سوف نتطرق له في (الفرع02)، كما سنتناول الصعوبات التي تواجه تطبيق التقاضي الإلكتروني في الجزائر (الفرع03).

الفرع01: ايجابيات التقاضي الإلكتروني في الجزائر

ينفرد التقاضي الالكتروني بجملة من الايجابيات التي توسع دائرة تطبيقه والإسراع إلى اللجوء إليه من قبل الدولة حيث تقتبس هذه الإيجابيات من أهداف استعماله أو من الخصائص التي تميزه عن باقي الأنظمة ومن بين أهم هذه المزايا[3]:

---

[1] أنظر، المادة 441 مكرر 10 من الأمر 20-04، المذكور سابقا.

[2] أنظر، المادة 441 مكرر 3 من الأمر 20-04، المذكور سابقا.

[3] عصام عبد الفتاح مطر، **التحكيم الالكتروني ماهيته، إجراءاته، وآلياته في تسوية منازعات التجارة الالكترونية والعلامات التجارية وحقوق الملكية الفكري**، بدون طبعة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، مصر، 2009، ص 53و 54.

- توفير الجهد والمال والوقت لأطراف العلاقة القضائية لاسيما المحامين وموكليهم والمدعى عليهم[1]؛
- السرعة في أداء العمل القضائي ؛
- تحقيق الشفافية أكبر في العمل القضائي والأعمال الإدارية المرتبطة به؛
- إمكانية التواصل بشكل مباشر بين الأطراف النزاع والمحكمين دون التواجد فعليا في نفس المكان؛
- تسهيل عملية التخزين ،الاسترجاع، واستخدام المعلومات المخزنة ؛
- تبادل المستندات الكترونيا بطريقة فورية على شبكة المعلومات؛
- سرعة إصدار الأحكام نظرا لسهولة الإجراءات حيث يتم المستندات والأوراق بالبريد الالكتروني؛ الحفاظ على سرية المعلومات، وقلة التكاليف وذلك بما يتناسب مع حجم العقود الالكترونية.

- اهتم المشرع الجزائر بإصلاح قطاع العدالة وتحسين أدائها عن طريق إصدار قوانين تتيح للمؤسسات القضائية استعمال التكنولوجيا الرقمنة الحديثة وهذا وقد بلغ عدد المحاكمات المرئية خلال السنة الأولى من انطلاقها 153 محاكمة وكانت أول الصور التي ظهرت لآلية التقاضي في الجزائر بتاريخ 07 أكتوبر 2015بمحكمة القليعة قسم الجنح ومحاكمة على المستوى الدولي بتاريخ 11يوليو 2016 بين مجلس قضاء المسيلة ومجلس نانيتيز بفرنسا وحدوث محاكمة أخرى بين مجلس قضاء سطيف ومحكمة لواز بفرنسا[2].

وازدادت نسبة استعمال المحاكمات المرئية عن بعد خلال جائحة كورونا حيث أمر وزير العدل زغماتي في قرار الصادر في لشهر الثالث من 2020 باستعمال إجراءات المحاكمة عن بعد متى أمكن ذلك، وتوقيف عمليات استخراج المحبوسين من المؤسسات العقابية من طرف قضاة

[1] سعيدة لعموري، وردة مهني، **مفهوم التقاضي الإلكتروني في التشريع الجزائري**، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية تصدر عن كلية الحقوق،جامعة عين تموشنت، الجزائر،العدد الخاص ، ديسمبر 2021، ص 298. المحملة من الموقع التالي : w.w.w.asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ2023/02/25.

[2] آمال بدغيو، سفيان عرشوش، **التقاضي الالكتروني ودوره في ضمان مرفق العدالة**، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية تصدر عن جامعة عاشور، جامعة الجلفة، الجزائر، العدد3، سبتمبر 2021، ص 493، المحملة من الموقع التالي: w.w.w. asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ2023/02/22.

التحقيق إلا في حالات الضرورة القصوى المرتبطة بالحبس المؤقت. وقد كشف الوزير أن عدد جلسات محاكمة المحبوسين باستعمال هذه الآلية بلغ خلال شهر أفريل وماي سنة 2020 حوالي 1052 جلسة بمعدل 773 على مستوى المجالس و 279 على مستوى المحاكم[1].

الفرع02: سلبيات التقاضي الإلكتروني في الجزائر.

على الرغم من المزايا المتعددة للتقاضي الالكتروني إلا أنه توجد بعض السلبيات الناجمة عن بعض الأحكام القانونية المتضمنة له، ومن التكنولوجيا المستعملة من جهة ،ويمكن إجمال البعض منها فيما يلي[2]:

- سهولة فقدان الملفات والمستندات وإتلافها ومن ثم استحالة استرجاعها في حالات كثيرة خاصة عند إتلاف جهاز الحاسوب أو إصابتيه بالفيروسات أو اختراق نظام الأمان أو قرصنته[3]؛
- لا يمكن تعميم نظام القضائي عن بعد، بحيث أنه في الجلسات المباشرة والحضورية يمكن توقيف أي شخص أو اخراجه أو حتى حبسه في حالة إخلاله بمجريات الجلسة[4]؛
- ظهور أعمال القرصنة على أجهزة الحاسوب ومحاولات خرق الأجهزة، بالإضافة لانتشار الفيروسات في الأجهزة الإلكترونية مما يؤدي إلى إتلاف كل المحتويات.
- نقص الوسائل التقنية الضرورية وبرامج الحماية الكافية للمحافظة على سرية المعلومات.
- صعوبة تحكم القاضي في مجريات جلسة المحاكمة عن بعد، بحيث أنه في الجلسات المباشرة والحضورية يمكنه توقيف أي شخص أو حتى الأمر بحبسه في حالة الإخلال بمجريات الجلسة.

---

[1] دليلة معزود، **المرجع السابق**، ص 27.

[2] سمية بوكساس، **التقاضي الالكتروني ومدى فعاليته في النظام القضائي الجزائري**، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية تصدر عن كلية الحقوق، جامعة عين تموشنت، الجزائر، العدد الخاص، ديسمبر 2021، ص 116، المحملة من الموقع التالي: w.w.w.asjp.cerist.dz تمت زيارته بتاريخ2023/02/25.

[3] حليمة بلخامسة، لميس بن صويلح، **المرجع السابق**، ص، 71.

[4] **المرجع نفسه**، ص 72.

الفرع03: الصعوبات التي تواجه تطبيق التقاضي الإلكتروني في الجزائر.

إن تطبيق آلية التقاضي الإلكتروني في الجزائر اصطدم بعدة صعوبات أدت إلى الحد من فعاليته ومن بين هذه الصعوبات ما يلي:

- مشكلة التأكد من صفة المتقاضين ومدى صحة المستندات الإلكترونية إذ لابد على الجزائر تبني آليات تقنية لتأكد من صحة المستند الإلكتروني وصفة الخصوم من أجل نجاح هذا النظام.
- عدم وجود قانون ينظم أحكام التقاضي الإلكتروني ويبين مختلف إجراءاته وكيفيات تنفيذه مع عدم استحداث تشريعات تكفل حماية المستندات والبيانات الإلكترونية الخاصة وتجرم وتعاقب كل صور التعدي عليها.
- ضعف البنية التحتية لقطاع الاتصالات الإلكترونية في الجزائر، والتفاوت التقني الهائل بينها وبين الدول المتطورة ناهيك عن انعدام الشبكة تمام في بعض المناطق النائية، مما يجعل أثار عكسه على الخدمة العمومية.
- عدم ثقة المواطن الجزائري بأجهزة الاتصالات وشبكة الإنترنت وتفضيله التعامل التقليدي والأوراق العادية.
- نقص ثقافة التعامل الإلكتروني في الجزائر وهو ما أطلق عليه البعض بالأمية الإلكترونية والتي تعني جهل الأغلبية لماهية الوسائل الإلكترونية وآلية استخدمها.
- عدم تأهيل وتدريب القضاة وموظفي العدالة بصفة عامة على التعامل مع الأجهزة الإلكترونية وكيفية استعمالها.
- وأهم صعوبة تعترض تطبيق التقاضي الإلكتروني في الجزائر ومدى فعاليته هي صعوبة التشريعية وذلك بسبب غياب بيئة عمل إلكتروني محمية وفق أطر قانونية تحدد شروط التعامل الإلكتروني، والأصح عدم وجود تشريعات تمنع اختراق وتخريب برامج الإدارة وتحدد عقوبات رادعة لمرتكبيها.

- من بين الصعوبات كذلك المساس بمبادئ وضمانات المحاكمة العادلة التي تقوم عليها وهي مبدأ العلنية و الشفوية والمواجهة بينهم حيث أن هده الأخيرة تتطلب تمكين الجمهور من الحضور للجلسات المحاكمة ومواجهة كل الخصم لخصمه بالدليل والحجة وهذا مالا يتحقق في المحاكمات الإلكترونية[1].

[1] فاطمية حايطي، المرجع السابق، ص 145.

خلاصة الفصل الثاني.

حاولنا في هذا الفصل تسليط الضوء على تطبيق نظام التقاضي الإلكتروني في الجزائر حيث رأينا أن الجزائر بدلت مجهوذات معتبرة في مجال عصرنة العدالة، حيث عملت على إصدار جملة من النصوص القانونية التي تحث على إستخدام وسائل الإتصال الحديثة في مجال التقاضي أهمها القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة والأمر 15- 02 والأمر 20-04 المتعلقين بتعديل قانون الإجراءات الجزائية غير أنه ومع إنتشار فيروس كورونا الذي فرض ضرورة تطبيق سياسة التباعد الجسدي والتقليل التواجد البشري بين المتقاضين أمر الذي دفع المشرع الجزائري إلى إستحداث إجراءات جديدة منها خدمة تقديم الشكوى عن بعد،وعلى رغم من الإيجابيات التي قدمها نظام التقاضي الإلكتروني إلا أن تطبيقه على أرض الواقع يواجه العديد من صعوبات وتحديات التي حالت دون تطبيقه على أحسن شكل .

خاتـــــمة

خطت الجزائر خطوة معتبرة في تطبيقها للتقاضي الإلكتروني والعمل بنظام المحاكمة عن بعد وهذا من خلال إستعمال تكنولوجيا الإعلام و الإتصال والتحول نحو العالم الرقمي، لذا تم تسجيد عدة مشاريع بغية الوصول لعدالةعصرية لاسيما في مجال تسهيل اللجوء إلى القضاء و تبسيط الإجراءات القضائية وتوفير الخدمات القضائية عن بعد لفائدة المواطنين وعلى رغم المجهودات المبدولة من طرف الوزارة لأجل تطبيق الأمثل لنظام التقاضي الإلكتروني إلا أن تنزيله على أرض الواقع وتعميمه على مستوى جميع الجهات القضائية أكثر تعقيدا مما كان متوقعا وهذا بسبب ضعف التنظيم التشريعي وكذلك ضعف الآليات الفنية والتقنية التي تسيره من خلال دراستنا موضوع التقاضي الإلكتروني توصلنا إلى جملة من النتائج التالية:

- يعد مصطلح التقاضي الإلكتروني من المفاهيم الحديثة حيث يمكن تعريفه على أنه عبارة عن نظام معلوماتي يربط بين مبنى المحكمة أوالجهاز القضائي وبين الشبكة ربط الدولية يتيح بذلك للخصوم تسجيل دعواهم وحضور الجلسات حضورا إفتراضيا عن طريق وسائل الإتصال الإلكترونية ومتابعة مجريات الدعوى من مرحلة تسجيلها إلى غاية الحكم فيها.
- يتميز التقاضي الإلكتروني بمجموعة من الخصائص والميمزات منها سرعة تنفيد إجراءات التقاضي وبالتالي توفير الجهد و الوقت حيث لايتوجب إنتقال أطراف النزاع إلى موقع المحكمة ويمكن المتداعيين من تقديم طلبات في أي وقت.
- تتطلب تقنية التقاضي الإلكتروني جملة من شروط الضرورية لإستعمالها وهي عدم تعارض إستخدام هذه التقنية مع قانون الدول وتوافر الوسائل والإمكانيات التي تساعد الدولة المعنية على إستخدمها وكذا حصر إستخدام هذه التقنية في سماع الشهود والخبراء من أقاليم مختلفة.
- تعتبر المحكمة الإلكترونية أهم وسيلة لتطبيق التقاضي الإلكتروني وهي عبارة عن حيز تقني معلوماتي يعكس الظهور المكاني للمحاكم يتم فيها عقد الجلسات من خلال الوسائط الإلكترونية المختلفة.
- بدلت الجزائر مجهوذات معتبرة في مجال عصرنة العدالة حيث عملت على إصدار جملة من النصوص القانونية والتي يقوم على إستخدام وسائل الإتصال الحديثة في مجال التقاضي أهمها القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة والأمر 15-02 والأمر20-04 المتعلق بتعديل الإجراءات الجزائية.

- تمر إجراءات رفع الدعوى إلكترونيا بمجموعة من المراحل هي رفع الدعوى إلكترونيا وإرسال الوثائق و إجراءات إلكترونيا ومتابعة ملف إلكترونيا وصولا إلى عقد المحاكمة عن بعد وإصدار الحكم وتسجيله في المحضر.
- من أهم مظاهر تطبيق آلية تطبيق التقاضي الإلكتروني في المجال الجزائي نجدإستحداث المشرع لتقنية المحادثة المرئية عن بعد وذلك بهدف سماع المتهمين المتواجدين في المؤسسات العقابية دون عناء نقلهم لجهات القضائية وكذلك إستخدام آلية المراقبة الإلكترونية بواسطة السوار الإلكتروني كعقوبة بديلة يسمح بلقضاء المحكوم عليه كل عقوبة أو جزء منها خارج المؤسسة العقابية مع بقاءه خاضعا لرقابة الجهات القضائية.
- يظهر تطبيق المشرع الجزائري لآلية التقاضي الإلكتروني عن بعد في المجال المدني بإستخدام تقنية التوقيع والتصديق الإلكتروني في المجال القضائي كبديل عن التوقيع اليدوي تماشيا مع مقتضيات التكنولوجيا.
- يقدم العمل بنظام التقاضي الإلكتروني العديد من الإيجابيات كإمكانية التواصل المباشر بين الأطراف النزاع دون التواجد فعليا بنفس المكان وسرعة في إصدار الأحكام نظرا لسهولة إجراءات وغيرها من مميزات أخرى لكن على رغم من المزايا المتعددة توجد بعض السلبيات كالسهولة في فقدان الملفات والمستندات،المساس بضمانات المحاكمة العادلة وبالتالي يحرم المتقاضين من عديد المبادئ الأساسية يقوم عليها المحاكمة العادلة وكذلك نقص البرامج الكافية لحماية المعلومات من الإختراق.
- هناك العديد من التحديات التي تواجه آلية تطبيق آلية التقاضي الإلكتروني في الجزائر فهناك شريحة كبيرة في المجتمع تجهل هذه الآلية وكيفية التعامل مع الوسائل الحديثة وتفضل التواصل مع قطاع العدالة بصفة مباشرة نتيجة عدم ثقة في التقنيات الحديثة وعدم التحكم الجيد في التكنولوجيا وضعف البنية التحتية لقطاع الإتصالات الإلكترونية و الإنقطاع المستمر لشبكة الإنترنت مما يكون سبب رئيسا في عدم تمكين المتقاضين من رفع الدعوى إلكترونيا وكذلك قطع المحاكمات عدة مرات مما يؤثر على السير الحسن للمحاكمة عن بعد.

التوصيات:

على ضوء النتائج التي توصلنا إليها نقدم بعض التوصيات الآتية:

- إعاة النظر في المنظومة التشريعية من خلال إصدار قوانين خاصة بنظام التقاضي الإلكتروني و تعديل أخرى لتسهيل عمل الجهات القضائية، مما يضمن الحفاظ على حقوق المتقاضين ويضمن تحقيق مبادئ المحاكمة العادلة.
- إستحداث نصوص جزائية عقابية تجرم وتعاقب كل تعدي أو تلاعب بنظام المحاكمة الإلكترونية؛
- عقد دورات تعليمة وتجريبية مكثفة للعاملين بقطاع العدالة لمواكبة أي تطور حاصل في المجال الإلكتروني.
- نشر الوعي القانوني والقضائي من أجل تعريف الناس لمزايا التقاضي الإلكتروني ومايحققه من عدالة وذلك من خلال مواقع التواصل الإجتماعي وإطلاعهم على سير إجراءات التقاضي الإلكتروني من خلال عقد الندوات ومحاضرات والدورات التقنية
- إصدار قوانين خاصة بتطبيق آلية التقاضي الإلكتروني في المجال الإداري.

قائمة المراجع

1-الكتب:

1. خالد حسن أحمد لطفي: **التقاضي الالكتروني كنظام قضائي معلوماتي بين النظرية والتطبيق** ،دار الفكر الجامعي،الطبعة الاولى ، الاسكندرية،مصر ،2020.
2. خالد ممدوح ابراهيم: **التقاضي الإلكتروني الدعوى الإلكترونية وإجراءتها**،دار الفكر جامعي ، الطبعة الأولى ،الاسكندرية،مصر ،2008.
3. عصام مطر: **التحكيم الإلكتروني ماهيته، إجراءاته وآلياته في تسوية منازعة التجارة الإلكترونية والعلامات التجارية وحقوق الملكية الفكري**، دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة ،الاسكندرية، مصر ،2009.

2-المقالات العلمية:

1. الزين بوخلوط، آلية المحاكمة عن بعد ومبادئ المحاكمة العادلة، مجلة البصائر للدراسات القانونية والإقتصادية كلية الحقوق، جامعة عين تموشنت، الجزائر ، العدد الخاص، ديسمبر 2021.
2. آمال بدغيو ،سفيان عرشوش: **التقاضي الالكتروني ودوره في ضمان مرفق العدالة**، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية تصدر عن جامعة عاشور ،الجلفة،الجزائر ،العدد3،ديسمبر 2021.
3. أسماء صحبي، حورية سويقي، بلورة نظام التقاضي الإلكتروني وأسسه في القانون الجزائري، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية تصدر عن كلية الحقوق،جامعة عين تيموشنت، الجزائر ، العدد الخاص،ديسمبر 2021
4. أسماء مهدي،الهام فاضل :**تفعيل آلية التقاضي الإلكتروني في الجزائر** ،مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية تصدر عن كلية الحقوق،جامعة عين تموشنت،الجزائر ،العدد الخاص، ديسمبر 2021.
5. دليلة معزود، **التقاضي الإلكتروني في ضوء الواقع المعاصر بالجزائر**،مجلة المحلل القانوني تصدر عن مخبر الدولة والإجرام المنظم، جامعة البويرة،الجزائر ،العدد1، 30 جوان 2021.

6. سعيدة لعموري، وردة مهني، **مفهوم التقاضي الإلكتروني في التشريع الجزائري**،مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية تصدر عن كلية الحقوق، عين تيموشنت، الجزائر ،العدد الخاص،ديسمبر 2021.

7. سليمان خليفة رباح، أحمد ابراهيم ذاكر، **دور التقاضي الإلكتروني في الحد من التضخم الإجرائي**، مجلة كلية القانون للعلوم السياسية، جامعة كركوك، العراق،العدد2021،39

8. سمية بوكابس، **التقاضي الالكتروني ومدى فعاليته في نظام القضائي الجزائري**،مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية تصدر عن كلية الحقوق،جامعة عين تموشنت،الجزائر،العدد الخاص، ديسمبر 2021.

9. صفاء أوتاني، **المحكمة الالكترونية (المفهوم والتطبيق)**، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ،جامعةدمشق،سوريا، العدد1، 2012.

10. عبد الغني بن عيرد،هاجر بضياف: **التقاضي الإلكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات** ،مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية تصدر عن مخبر الدراسات والبحوث العلمية في القانون،جامعة المسيلة،الجزائر ،العدد الخاص،ديسمبر 2021.

11. علاء ضيف لله الغامدي، **التقاضي الالكتروني لتطوير فض المنازعات وإجراءات الإفلاس**،مجلة الأبحاث القانونية المعمقة تصدر عن مركز جيل البحث العلمي،جامعة الطائف،بدون بلد النشر ،العدد48،مايو2021.

12. فاطيمة حايطي،**نظام التقاضي الإلكتروني بين تحسين الجودة العمل القضائي وتحديات الفضاءالرقمي**، مجلة الدراسات القانونية المقارنة تصدر عن مخبر البحث القانون الخاص المقارن ، تيارت،الجزائر،العدد28،1جوان2021.

13. ليلى عصماني، **نظام التقاضي الإلكتروني آلية لانجاح الخطط التنموية**، مجلة المفكرتصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة وهران2،الجزائر،العدد13.

14. مباركة يوسفي،حنان عكوش: **التقاضي الإلكتروني في الجزائر**،مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، جامعة الجلفة، الجزائر،العدد،2022

15. محمد العيداني، **رقمنة مرفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة**،مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجلفة ،الجزائر ،العدد1، 2020.

16. محمد خليل ، برابح زيان،**التقاضي الإلكتروني في القانون الجزائر** ،مجلة الجزائرية للحقوق والعلومم السياسية تصدر عن كلية الحقوق، جامعة المدية، الجزائر ،العدد6،1جوان2022

17. محمد زيدان: **التقاضي الإلكتروني الية اجرائية عصرية في مواجهة الظروف الطارئة جائحة كورونا نموذج**،مجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية تصدر عن كلية الحقوق،جامعة الجزائر،العدد2، 2021.

18. نصيرة لوني، **التقاضي الإلكتروني في الجزائر** ،مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية تصدر عن كلية الحقوق، جامعة عين تموشنت، الجزائر، العدد الخاص،ديسمبر 2021.

19. نوال عبد الله، **التقاضي الإلكتروني كألية من آليات عصرنة قطاع العدالة**،مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية تصدر عن كلية الحقوق،جامعة عين تموشنت،الجزائر ،العدد الخاص،ديسمبر 2021.

20. نوال قحموص: **تفعيل تقنية المحادثة عن بعد في ظل الأزمة الصحية جائحة كورونا**،مجلةدائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية تصدر عن مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية،جامعة تيارت، الجزائر،العدد2، 2021.

3-المذكرات:

1. بدرة خشاب،عبد الحليم حاجي: **التقاضي الإلكتروني** ،مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ،كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة برج بوعريريج،الجزائر،2021/2020.

2. حليمة بلخامسة ،لميس صويلح :**التقاضي الإلكتروني في النظام القضائي الجزائري** ،مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي قالمة، الجزائر، 2022/2021

3. سعيدة حدوسي،حسيبة بوتاتة، استعمال الوسائل التكنولوجية الحديثة في إجراءات التقاضي، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق،كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة البويرة ، الجزائر ،2022/2021.
4. كاتية ساحلي، تواتي عادل، الإطار القانوني للتصديق الإلكتروني في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون ، جامعة بجاية ، الجزائر ، 2016.
5. يوسف زواتين، تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات الجزائية في ظل المحاكمة العادلة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مستغانم، الجزائر ، 2021/2020.

4- النصوص القانونية :

4-1القوانين:

1. القانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008، **متعلق بقانون الإجراءات المدنية والإدارية**، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد21، 2008 المعدل والمتمم.
2. الأمر 15-02 المؤرخ في 23 يوليو 2015 معدل والمتمم لأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يوليو 1966، **المتضمن قانون الإجراءات الجزائية**، الجريدة الرسمية، العدد40، 23 يوليو 2015.
3. القانون 15- 03 المؤرخ في 1 فبراير 2015 ،**المتعلق بعصرنة العدالة** ،العدد06، 10 فيفري 2015.
4. الأمر 15-04 المؤرخ في 1 فبراير 2015، **الذي يحدد القواعد المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين**، الجريدة الرسمية، العدد6، فبراير 2015.
5. قانون 18-01 المؤرخ في المؤرخ في 30جانفي 2018 المتمم لقانون 05-04 المؤرخ في 6 فيفري 2005، المتضمن **قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين**، الجريدة الرسمية الجزائرية ،العدد05 ، 30 جانفي 2018.

6. الأمر 20-04 المؤرخ في 30 أوت 2020 معدل الأمر 66-155المؤرخ في 8 يوليو 1966، **المتضمن قانون الإجراءات الجزائية**، الجريدة الرسمية، العدد51، 2020.
7. القانون 22-13 المؤرخ في 12 يوليو 2022 يعدل ويتمم القانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008 **والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية** ، الجريدة الرسمية ، العدد 48 ، الصادر بتاريخ 17 يوليو 2022.

6-مواقع الالكترونية :

1. w.w.walmaany.com
2. w.w.w.unciral.org
3. w.w.wuniral.org
4. w.w.wun.org/arabic
5. w.w.wmjustice.dz/modrnisation.
6. http/radialgerie.dz/news
7. http/aljazair.dz.
8. http//rm.coe.inte.

الفـــــــهرس

العنـــــــــــــوان	الصفحة
الإهداء	أ
الشكر	ج
مقدمة	**01**
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتقاضي الالكتروني.	
المبحث الأول: ماهية التقاضي الالكتروني	**06**
المطلب الأول: تعريف التقاضي الالكتروني	**06**
الفرع 01: التعريف اللغوي	**06**
الفرع 02 : التعريف القانوني	**06**
الفرع 03: التعريف الفقهي	**07**
المطلب الثاني: خصائص التقاضي الالكتروني	**08**
المطلب الثالث : أنواع التقاضي الالكتروني	**11**
الفرع01: التقاضي الإلكتروني عن طريق نظام السويتش	**11**
الفرع 02: التقاضي الإلكتروني عن طريق نظام الاتصال من نقطة لأخرى	**11**
الفرع 03: نظام الحضور المستمر	**11**
المبحث الثاني: متطلبات التقاضي الإلكتروني	**12**
المطلب الأول: معايير التقاضي الالكتروني	**12**
الفرع 01: المعايير القانونية للتقاضي على المستوى الدولي	**12**
الفرع 02: المعايير القانونية للتقاضي الإلكتروني على المستوى الداخلي	**14**
المطلب الثاني: وسائل التقاضي الالكتروني	**15**
الفرع 01: الوسائل القانونية	**15**
الفرع 02: الوسائل التقنية	**17**

الفرع03: الوسائل البشرية	**18**
خلاصة الفصل	**20**
الفصل الثاني : تكريس التقاضي الالكتروني في الجزائر	
المبحث الأول : واقع تطبيق التقاضي الالكتروني في الجزائر	**23**
المطلب الأول: بوادر تبني الجزائر لفكرة التقاضي الالكتروني	**23**
المطلب الثاني : الأساس القانوني للتقاضي الالكتروني في الجزائر	**25**
المطلب الثالث: خطوات رفع دعوى إلكترونيا في الجزائر	**27**
الفرع01: رفع الدعوى القضائية إلكترونيا	**27**
الفرع02: تبليغ الوثائق والإجراءات القضائية إلكترونيا	**28**
الفرع 03: متابعة ملف الدعوى إلكترونيا	**29**
الفرع04: المحادثة المرئية عن بعد	**29**
المبحث الثاني: القواعد الإجرائية لتقاضي الالكتروني في الجزائر وتقييمه	**31**
المطلب الأول: القواعد الإجرائية للتقاضي الإلكتروني في الظروف العادية	**31**
الفرع 01: تطبيق آلية التقاضي الإلكتروني في المجال الجزائي	**31**
الفرع 02: تطبيق آلية التقاضي الإلكتروني في المجال المدني	**34**
المطلب الثاني: القواعد الإجرائية التقاضي الإلكتروني في الظروف الإستثنائية	**35**
الفرع 01: تفعيل التقاضي الإلكتروني في ظل وباء كورونا	**35**
الفرع 02: إجراءات التقاضي الإلكتروني المستحدثة بموجب الأمر 20-04	**36**
المطلب الثالث: تقييم التقاضي الإلكتروني في الجزائر وبعض تطبيقاته	**37**
الفرع 01: إيجابيات التقاضي الإلكتروني في الجزائر	**37**
الفرع 02: سلبيات التقاضي الإلكتروني في الجزائر	**39**
الفرع 03: الصعوبات التي تواجه تطبيق القاضي الإلكتروني في الجزائر	**40**

خلاصة الفصل	41
خاتمة	43
قائمة المراجع	48
الفهرس	53
الملخص	

الملخص:

الجزائر من بين الدول التي تسعى لتبني مشروع التقاضي الإلكتروني كونه وسيلة للارتقاء بالقضاء ولمواكبة التطورات في المجال القانوني والقضائي على المستوى الوطني والدولي، وعليه تهدف هذه الدراسة إلى تبيان مفهوم التقاضي الإلكتروني وكذا إيجابياته وسلبياته، بالإضافة إلى الصعوبات التي تعترض تطبيقه. أين تم التوصل إلى أن للتقاضي الإلكتروني إيجابيات كثيرة أبرزها اختصار الوقت والجهد وقد برزت أهميته أكثر في ظل جائحة كورونا التي فرضت الانتقال إلى التعامل الإلكتروني ولكن رغم ذلك فإن تطبيق هذه النظام يصطدم بعدة عوائق تحد من فعاليته ونجاحه في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: التقاضي الإلكتروني، المراقبة الإلكترونية، المحاكمة عن بعد.

Résumé :

L'Algérie fait partie des pays qui cherchent à adopter le projet de contentieux électronique comme moyen de mettre à niveau le système judiciaire et de se tenir au courant des évolutions dans le domaine juridique et judiciaire aux niveaux national et international. Où a-t-on conclu que la compensation électronique présente de nombreux avantages, notamment la réduction du temps et des efforts, et son importance est devenue plus évidente à la lumière de l'incident de Corona qui a forcé la transition vers le facteur électronique, mais malgré cela, l'application de ce technologie se heurte à plusieurs obstacles qui limitent son efficacité et son succès en Algérie.

Mots clés : contentieux électronique, télésurveillance, procès à distance.